



# إنشاء وتشغيل وصيانة محطة محروقات فئة (أ) بطريق الملك سعود مقابل مركز الأمير مشعل





## كراسة شروط ومواصفات فئة أ محطات الوقود داخل المدن

الصفحة	المحتويات	م
5	قائمة تدقيق لمنسوبي العطاءات للتتأكد من تقديم كل المستندات المطلوبة.	أ
6	تعريف المفردات الواردة بكراسة الشروط والمواصفات.	ب
7	الجدول الزمني المتوقع لإجراء المزايدة حتى إيجار السنة الأولى	ج
10	مقدمة	1
12	وصف العقار	2
14	اشتراطات دخول المزايدة والتقديم	3
15	من يحق له دخول المزايدة	3/1
15	لغة العطاء	3/2
15	مكان تقديم العطاءات	3/3
15	موعد تقديم العطاءات	3/4
15	موعد فتح المظاريف	3/5
16	تقديم العطاء	3/6
16	كتابة الأسعار	3/7
16	مدة سريان العطاء	3/8
16	الضمان	3/9
17	موعد الإفراج عن الضمان	3/10
17	مستندات العطاء	3/11
18	واجبات المستثمر قبل إعداد العطاء	4
19	دراسة الشروط الواردة بالكراسة	4/1
19	الاستفسار حول بيانات المزايدة	4/2
19	معاينة العقار	4/3
20	ما يحق للبلدية وللمستثمر قبل وأثناء فتح المظاريف	5
21	إلغاء المزايدة وتعديل الشروط والمواصفات	5/1
21	تأجيل موعد فتح المظاريف	5/2
21	سحب العطاء	5/3
21	تعديل العطاء	5/4
21	حضور جلسة فتح المظاريف	5/5



## كراسة شروط ومواصفات محطات الوقود داخل المدن فئة أ

الصفحة	المحتويات	م
22	الترسية وال التعاقد و تسليم الموقع	6
23	الترسية وال التعاقد	6/1
23	تسليم الموقع	6/2
24	الاشتراطات العامة	7
25	توصيل الخدمات للموقع	7/1
25	البرنامج الزمني للتنفيذ	7/2
25	الحصول على الموافقات والترخيص من البلدية والجهات ذات العلاقة	7/3
25	تنفيذ الأعمال	7/4
25	مسؤولية الإشراف على التنفيذ	7/5
26	حق الأمانة/البلدية في الإشراف على التنفيذ	7/6
26	تقدير المكتب الاستشاري	7/7
26	استخدام العقار لغرض المخصص له	7/8
26	التاجر من الباطن أو التنازل عن العقد	7/9
27	موعد سداد الأجرة السنوية	7/10
27	إلغاء العقد لمصلحة العامة	7/11
27	تسليم الموقع للأمانة / للبلدية بعد انتهاء مدة العقد	7/12
27	أحكام عامة	7/13
28	الاشتراطات الخاصة	8
29	مدة العقد	8/1
29	فترة التجهيز والإنشاء	8/2
29	مباني المحطة	8/3
29	معايير مضخات الوقود	8/4
29	مواقف السيارات	8/5
29	اشتراطات الصيانة	8/6
30	الاشتراطات الأمنية	8/7
30	نظم السعودية	8/8
30	تركيب أجهزة الصراف الآلي	8/9
30	عدم تشغيل المحطة في أوقات الصلاة	8/10
30	دراسة التحليلية للتاثيرات المرورية	8/11



## كرامة شروط ومواصفات محطات الوقود داخل المدن فئة أ

الصفحة	المحتويات	م
32	اشتراطات الأمن والسلامة	9
33	9/1 الإجراءات الوقائية	
33	9/2 اللوحات الإرشادية	
33	9/3 حماية العاملين	
33	9/4 تدريب العاملين	
33	9/5 تأمين مستلزمات الإسعاف	
33	9/6 الالتزام بتعليمات الدفاع المدني	
34	9/7 المسئولية عن حوادث العمل	
36	الاشتراطات الفنية	10
37	كود البناء السعودي ودليل اشتراطات البناء	10/1
37	نسب البناء والارتدادات والمسافات بين عناصر المحطة	10/2
38	الاشتراطات المعمارية والإنسانية	10/3
38	10/3/1 الشكل العام للمحطة	
39	10/3/2 خزانات الوقود	
41	10/3/3 المضخات	
44	10/4 الاشتراطات الكهربائية	
44	10/4/1 متطلبات عامة	
46	10/4/2 المواصفات الفنية الكهربائية	
52	10/4/3 نظام الوقاية والحماية الكهربائية	
53	10/4/4 مولد الكهرباء الاحتياطي	
53	10/5 الاشتراطات الميكانيكية	10/5
53	10/5/1 خزان الوقود	
54	10/5/2 مضخة الوقود	
56	10/5/3 فوهة تصريف الوقود	
57	10/5/4 الأنابيب وملحقاتها	
58	10/5/5 معدات إطفاء الحريق	
59	10/6 الاشتراطات الصحية	
62	الغرامات والجزاءات	11



المملكة العربية السعودية  
وزارة البلديات والاسكان  
أمانة منطقة نجران  
وكالة الاستثمار وتنمية الإيرادات

## كراسة شروط ومواصفات محطات الوقود داخل المدن فئة أ

الصفحة	المحتويات
64	المرفقات: 12
65	1 نموذج العطاء
66	2 الرسم الكروكي للموقع
67	3 نموذج تسليم العقار
68	4 إقرار المستثمر



### أ. قائمة تدقيق لمقدمي العطاءات للتأكد من تقديم كل المستندات المطلوبة

يتعين مراعاة الالتزام بتقديم المستندات المحددة والمطلوبة في كراسة الشروط والمواصفات الكترونياً، وذلك عن طريق الموقع الإلكتروني Furas.momra.gov.sa أو عن طريق تطبيق الأجهزة الذكية " فرص " ، باستثناء أصل خطاب الضمان البنكي فيقيم الأصل في ظرف مختوم ومغلق من المستثمر أو من يفوّضه ويكتب عليه اسم المستثمر وعنوانه وأرقام هواتفه ورقم الفاكس في الموعد والمكان المعين عنه لفتح المظاريف مع ارفاق صورة من الضمان البنكي في الموقع الإلكتروني المشار إليه.

المستند	م	نموذج العطاء	1	هل مختوم؟	هل مرفق؟
كراسة الشروط والمواصفات وملحقاتها (موقعة من المستثمر وإرفاق إيصال الدفع الذي تم به شراء الكراسة).	2				
توكيل رسمي موثق (إذا قام بالتوقيع على العطاء ومرافقاته شخص غير مقدم العطاء).	3				
إثبات أن المسئول عن الشركة أووكيلها الذي وقع على العطاء لديه الصلاحية للتوقيع.	4				
خطاب ضمان من بنك معتمد لدى البنك المركزي السعودي ساري المفعول لمدة لا تقل عن (90) يوماً من التاريخ الحدد لفتح المظاريف، وأن يكون بقيمة لا تقل عن (25%) من قيمة العطاء السنوي.	5				
صورة سارية المفعول من السجل التجاري.	6				
صورة من شهادة الزكاة والدخل سارية المفعول.	7				
صورة من شهادة الاشتراك بالغرفة التجارية سارية المفعول.	8				
صورة من الشهادة الصادرة من مكتب التأمينات الاجتماعية.	9				
صورة من شهادة الالتزام بالسعودية.	10				
صورة رخصة الاستثمار الأجنبي إذا كان المستثمر غير سعودي.	11				

أ. ملحوظة: سيتم استبعاد العروض التي تتضمن ضمان بنكي ساري لمدة أقل من المدة المطلوبة بهذه الكراسة



**بـ. تعريف المفردات الواردة بكراسة  
الشروط والمواصفات**

هو محطة الوقود داخل المدن فئة أ المراد إقامتها وتشغيلها وإدارتها من المستثمر بالموقع المحدد.	المشتّرِع:
هو أرض تحدد الأمانة أو البلدية موقعها، والتي تقام عليها محطة الوقود.	العقار:
هو شركة أو مؤسسة مرخصة تزاول نشاط إنشاء وإدارة وتشغيل محطات الوقود.	المستثمر:
هو شركة أو مؤسسة أو فرد يقدم عرضاً في مزايدة	مقدم العطاء:
هي طريقة لإثارة التنافس بين الموردين تأخذ شكل مزايدة بهدف الحصول على أعلى سعر ، ويتبعها الجهاز البلدي عند تأجير العقارات والأنشطة	المنافسة:
كراسة الشروط والمواصفات	الكراسة:
تقديم المستثمرين عطاءاتهم في المنافسة عن طريق الموقع الإلكتروني "Furas.momra.gov.sa" أو عن طريق تطبيق الأجهزة الذكية "فرص"	المنافسة الإلكترونية



ج. الجدول الزمني المتوقع لإجراء المزايدة  
حتى بداية سريان العقد ودفع الإيجار

البيانان كيفية تحديد التاريخ التاريخ

تاریخ الإعلان	التاریخ الذي تم فيه النشر	حسب الإعلان بمنصة فرص
آخر ميعاد لتقديم العطاءات	كما هو محدد في الإعلان	حسب الإعلان بمنصة فرص
موعد فتح المظاريف	كما هو محدد في الإعلان	حسب الإعلان بمنصة فرص
إعلان نتيجة المزايدة	تحدد الأمانة/ البلدية	
تاريخ توقيع العقد لمن ترسو عليه المزايدة	تحدد الأمانة/ البلدية	
تاريخ تسليم العقار	خلال شهر من توقيع العقد	
بداية سريان مدة العقد	من تاريخ تسليم العقار بموجب محضر تسليم موقع من الأمانة/ البلدية والمستثمر، وإذا لم يتم توقيع المستثمر على محضر تسليم العقار يتم إشعاره خطياً وتحسب بداية سريان مدة العقد من تاريخ الإشعار.	
موعد سداد أجرة السنة الأولى	عند توقيع العقد	



المملكة العربية السعودية  
وزارة البلديات والاسكان  
أمانة منطقة نجران  
وكالة الاستثمار وتنمية الإيرادات



كرامة شروط ومواصفات  
محطات الوقود داخل المدن

## 1. مقدمة



المملكة العربية السعودية  
وزارة البلديات والاسكان  
أمانة منطقة نجران  
وكالة الاستثمار وتنمية الإيرادات

## ١. مقدمة

ترغب أمانة / منطقة نجران في طرح مزايدة عامة عن طريق المنافسة الالكترونية بين المستثمرين لتأجير موقع مخصص لإقامة محطة محروقات فئة(A) بطريق الملك سعود مقابل قاعة الأمير مشعل وفق التفاصيل المبينة في كراسة الشروط والمواصفات المرفقة، والتي توضح المعلومات التي يجب على المستثمرين الإحاطة بها، ومرااعاتها عند تقديم عطاءاتهم لهذه المزايدة

وتهيب الأمانة / البلدية بالمستثمرين القراءة المتأنيّة والدقيقة لمحتويات الكراسات للتعرف على الاشتراطات والمواصفات الفنية، والجوانب القانونية للعقد، والتزامات المستثمر، بما يمكنه من تقديم عطاء مدروس يتيح له الفوز بالفرصة الاستثمارية المتاحة، ويحقق للأمانة / البلدية أهدافها وترحب الأمانة/ البلدية بالرد على أي استفسارات أو استيضاحات من المستثمرين الراغبين في دخول المزايدة، ويمكن تقديم الاستفسارات أو الاستيضاحات بإحدى الطرق التالية:





المملكة العربية السعودية  
وزارة البلديات والاسكان  
أمانة منطقة نجران  
وكالة الاستثمار وتنمية الإيرادات



كراسة شروط ومواصفات  
محطات الوقود داخل المدن

## 2. وصف العقار



## 2. وصف العقار

النشاط	محطة وقود داخل المدن	فئة النشاط	A
	محطة بنزين + ديزل، بيع قطع غيار سيارات، مركز شامل لخدمة السيارات (بنشر - ميزان - كهربائي سيارات - مغسلة سيارات مطعم، ماركت ملاحظة جميع الانشطة الفرعية للنشاط الرئيسي لمحطة الوقود والموضعه اعلاه تخضع تراخيصها لانظمة ولوائح وتعليمات محطات الوقود والانشطه المسموح بها	مكونات النشاط	
الحي / الفهد	المدينة نجران طريق الملك سعود	موقع العقار	
150.00 متر	شمالاً: أرض فضاء	حدود العقار	
150.00 متر	جنوباً: طريق الملك سعود		
100.00 متر	شرقاً: أرض فضاء		
100.00 متر	غرباً: أرض فضاء		
	أرض فضاء	نوع العقار	
	15000.00 م <sup>2</sup>	مساحة الأرض	
	حسب اشتراطات الرخص الفنية	مساحة المباني	
	حسب اشتراطات الرخص الفنية	عدد الأدوار	
	حسب انظمة البناء المسموح بها	نوع البناء	
		بيانات :	
	<ul style="list-style-type: none"><li>يتم استخراج التراخيص على البيانات الموضحة اعلاه، وفي حال مخالفة ذلك للتراخيص وقود البناء والاشتراطات يتم التقييد بالاشتراطات والأنظمة البلدية.</li><li>على المستثمر التعرف على الموقع والحصول على كافة المعلومات والبيانات ومدى إمكانيات توصيل الخدمات والتي قد تؤثر على الجدوى الاستثمارية للمشروع قبل تقديم عطائه للمنافسة .</li><li>يلتزم المستثمر بتطوير أرض المشروع مع مراعاة المحافظة على روح المنطقة من الناحية الثقافية والبيئية.</li><li>يلتزم المستثمر بتوفير حلول في التصاميم المقدمة قبل التنفيذ مع مراعاة الخدمات الازمة كالكهرباء والمياه والصرف الصحي وجميع الخدمات الأخرى.</li></ul>		



المملكة العربية السعودية  
وزارة البلديات والاسكان  
أمانة منطقة نجران  
وكالة الاستثمار وتنمية الإيرادات

- على مقدم العطاء أن يعاين الموقع معاينة تامة نافية للجهالة وأن يدرس كافة الجوانب الخاصة بالشروط المكانية واشتراطات كود البناء السعودي والاشتراطات الخاصة بإقامة المشروع.
- لا يؤثر وجود اشغالات على الموقع من عدمه في البدء في تنفيذ المشروع ويجب على المستثمر معالجة تلك الاشغالات قبل البدء بتنفيذ المشروع وعلى حسابه الخاص والبلدية غير ملزمة بذلك.

#### بيانات أخرى:

1. على مقدم العطاء أن يعاين الموقع معاينة تامة نافية للجهالة وأن يقلله كما هو على حالته.
2. ان يقوم المستثمر بمراعاة الهوية العمرانية المعتمدة للأمانة وفق التصميمات المقدمة من قبله.



المملكة العربية السعودية  
وزارة البلديات والاسكان  
أمانة منطقة نجران  
وكالة الاستثمار وتنمية الإيرادات



كراسة شروط ومواصفات  
محطات الوقود داخل المدن

### 3. اشتراطات دخول المزايدة والتقديم



### 3. اشتراطات دخول المزايدة والتقديم

#### 3/1 من يحق له دخول المزايدة:

3/1/1 يحق للشركات والمؤسسات والمستثمرين السعوديين وغير السعوديين الذين لديهم خبرة في مجال إنشاء وإدارة محطات الوقود التقدم في هذه المزايدة. ما عدا الممنوعين من التعامل نظاماً أو بحكم قضائي حتى تنتهي مدة المنع من التعامل، ويحق للأمانة أو البلدية استبعاد الذين عليهم مستحقات متأخرة، أو كانوا من يتاخرون في سداد الأجرة عن موعدها بعد رفعها لوزير الشئون البلدية والقروية والموافقة على استبعاده.

3/1/2 يسري على الشركات والمؤسسات غير السعودية نظام الاستثمار الأجنبي.

#### 3/2 لغة العطاء:

3/2/1 لما كانت اللغة العربية هي اللغة الرسمية في المملكة العربية السعودية فعلى المستثمر الالتزام بالتعامل بها في جميع المكتبات المتعلقة بهذا المشروع، بما في ذلك العطاء، وجميع مرافقه، وبياناته، ويستثنى من ذلك الكتالوجات الخاصة بالمعدات والأدوات والأجهزة التي يجوز أن تكون باللغة الإنجليزية. في حال التقدم بمستند بأي لغة أخرى يتم ترجمته إلى اللغة العربية عن طريق المستثمر من خلال مكتب ترجمة معتمد، ويعتبر النص العربي هو المعمول عليه في حالة الخلاف أو الالتباس في المضامون.

#### 3/2/2

3/3 مكان تقديم العطاءات:  
تقدّم العطاءات على النماذج الأصلية المستلمة من الأمانة / البلدية والمختومة بختمه باسم معالي أمين / منطقة نجران وبحيث يتم تسليمها باليد وكالة الاستثمار وتنمية الإيرادات في الأمانة، والحصول على إيصال يثبت فيه تاريخ وساعة التقديم، كما يمكن إرساله بالبريد المسجل على العنوان التالي:  
أمانة/ منطقة نجران.

مدينة: نجران

#### 3/4 موعد تقديم العطاءات:

3/5 يجب أن تقدم العطاءات في الموعد المحدد منصة فرص ولن يقبل أي عطاء يرد بعد هذا الموعد، أو يسلم لغير الجهة المحددة أعلاه.

#### موعد فتح المظاريف:

3/6 الموعد المحدد لفتح المظاريف هو الساعة العاشرة صباحاً حسب اليوم والتاريخ الموضح في الإعلان منصة فرص

#### 3/7 تقديم العطاء:

3/6/1 على المستثمر استيفاء نموذج العطاء المرفق بالدقة الازمة، وذلك طباعة أو كتابة بالمداد، والالتزام التام بما تقضى به البنود الواردة بكرامة الشروط والمواصفات وملحقاتها.

3/6/2 في حال حدوث أي خلل في نظام منصة فرص فيجب ترقيم صفحات العطاء ومرافقه والتوفيق عليها من المستثمر نفسه، أو الشخص المفوض من قبله، وكذلك ختمها بختمه. وإذا قدم العطاء من شخص مفوض يجب إرفاق أصل التفويض مصدقاً من الغرفة التجارية، أو مصحوباً بوكالة شرعية.



- 3/6/3** تقدم العطاءات عن طريق المنافسة الإلكترونية ويتم ارفاق كل المستندات المطلوبة في كراسة الشروط والمواصفات الكترونياً ويجب على المستثمر تقديم نسخه مطبوعة من العطاء وكراسة الشروط والمواصفات والضمانت البنكي في ظرف مختوم في اخر يوم لتقديم العطاء وعلى المستثمر ادخال جميع الاوراق والمستندات بصيغة PDF
- علمابان الاصل في تقديم العطاء هو الكترونيا ولا يعتد بغيره**
- 3/6/4** في حال تعذر تقديم العطاء عن طريق المنافسة الإلكترونية لأسباب فنية يقدم العطاء في يوم وموعد ومكان فتح المظاريف المعلن عنه داخل ظرف مختوم بالشمع الاحمر ويكتب عليه من الخارج اسم المنافسة واسم المستثمر وعنوانه وارقام هويته ورقم الفاكس مع تقديم ما يثبت سداد قيمة الكراسة.
- 3/8 كتابة الأسعار:**
- 3/7/1** يجب على المستثمر عند إعداد عطائه أن يراعي ما يلى:  
أن يقدم السعر بالعطاء وفقاً لمتطلبات كراسة الشروط والمواصفات، ولا يجوز له إجراء أي تعديل، أو إبداء أي تحفظ عليها، أو القيام بشطب أي بند من بنود المزايدة أو مواصفاتها، ويستبعد العرض المخالف لذلك.
- 3/7/2** تدون الأسعار في العطاء أرقاماً وكتابة (حروفأ) بالريلال السعودي.
- 3/7/3** لا يجوز للمستثمر الكشط، أو المحو، أو الطمس، وأى تصحيح أو تعديل فى عرض السعر يجب أن تعاد كتابته من جديد بالحروف والأرقام، والتوفيق عليه وختمه.
- 3/9 مدة سريان العطاء:**
- مدة سريان العطاء (90 يوماً) تسعون يوماً من التاريخ المحدد لفتح المظاريف، وللأمانة/ البلدية الحق في طلب مد سريان العطاء إذا ما اقتضت الضرورة ذلك، وببقى العطاء نافذ المفعول وغير جائز الرجوع فيه من وقت تقديمها، وحتى نهاية مدة سريان العطاء.
- 3/9/1 الضمان:**
- يجب أن يقدم مع العطاء ضمان يعادل قيمة 25% من قيمة إيجار سنة واحدة، ويقدم في شكل خطاب ضمان من بنك معتمد لدى البنك المركزي السعودي، وأن يكون غير مشروط، وغير قابل للإلغاء، وأن يكون واجب الدفع عند أول طلب من الأمانة أو البلدية، دون الحاجة إلى إنذار أو حكم قضائي، كما يجب أن يكون خطاب الضمان سارياً لمدة لا تقل عن 90 يوم من تاريخ فتح المظاريف، وقابلًا للتمديد عند الحاجة.
- 3/9/2** يستبعد كل عطاء لا يرفق به أصل خطاب الضمان، أو تكون قيمة الضمان أقل من قيمة 25% من قيمة الإيجار السنوي، أو يكون خطاب الضمان مقدماً بغير اسم المستثمر، وليس للمستثمر الحق في الاعتراض على الاستبعاد.
- 3/10 موعد الإفراج عن الضمان:**
- يرد الضمان لأصحاب العطاءات غير المقبولة فور البت في المزايدة، ويرد لأصحاب العطاءات المقبولة بعد صدور قرار الترسية.
- 3/11 مستندات العطاء:**
- يجب على المستثمر استيفاء وإرفاق المستندات التالية وبالترتيب الوارد ذكره:  
**3/11/1** نموذج العطاء والتوفيق عليه من المستثمر، أو من يفوضه لذلك، ومختوماً بختمه، مع إثبات تاريخ التوفيق.



- 3/11/2 توكييل رسمي مؤقتاً من الغرفة التجارية، أو وكالة شرعية، وذلك إذا قام بالتوقيع على العطاء ومرافقاته شخص غير مقدم العطاء.  
وإذا كان المستثمر شركة يجب إرفاق ما يثبت أن المسئول عن الشركة أو وكيلها الذي وقع على العطاء ومرافقاته لديه الصلاحية للتوقيع نيابة عن الشركة.
- صورة سارية المفعول من السجل التجاري سكني للمؤسسات والشركات فقط.
- 3/11/3 صورة من رخصة الاستثمار الأجنبي إذا كان المستثمر غير سعودي.
- 3/11/4 خطاب ضمان من بنك معتمد لدى البنك المركزي السعودي (وطبقاً للشروط الواردة في البند 9/3 أعلاه).
- 3/11/5 كراسة الشروط ومواصفات المنافسة ولملحقاتها المختومة بختم الأمانة/ البلدية الرسمي، موقعاً عليها من المستثمر ومحظمة بختمه، تأكيداً للتزام المستثمر المطلق بما ورد بها، ويجب إرفاق صورة إيصال الدفع الذي تم شراء كراسة الشروط ومواصفات بموجبه.
- 3/11/6 جميع المعلومات والمستندات المقدمة من المستثمرين عن طريق المنافسة الإلكترونية تتمتع بكمال السرية، ولا يمكن لاي طرف أو جهة الاطلاع عليها سوى في يوم وموعد فتح المظاريف وذلك من قبل المخول لهم نظاماً لدى الأمانة



المملكة العربية السعودية  
وزارة البلديات والاسكان  
أمانة منطقة نجران  
وكالة الاستثمار وتنمية الإيرادات



كراسة شروط ومواصفات  
محطات الوقود داخل المدن

## 4. واجبات المستثمر قبل إعداد العرض



#### 4. واجبات المستثمر قبل إعداد العرض

##### 4/1 دراسة الشروط الواردة بالكراسة:

على المستثمر دراسة بنود كراسة الشروط والمواصفات الواردة دراسة وافية ودقيقة، وإعداد العرض وفقاً لما تقضي به هذه الشروط والمواصفات، وعدم الالتزام بذلك يعطي الحق للأمانة / البلدية في استبعاد العطاء.

##### 4/2 الاستفسار حول بيانات المزايدة:

في حالة غموض أو عدم وضوح أي بند من بنود المزايدة، يجب على المستثمر الاستفسار من الأمانة/البلدية خطياً للحصول على الإيضاح اللازم قبل تقديم عطائه، وذلك بمدة لا تقل عن عشرة أيام من التاريخ النهائي المحدد لتقديم العطاءات، وتستقوم الأمانة/البلدية بالرد على الاستفسارات كتابة لكل من اشتري كراسة الشروط والمواصفات في موعد أقصاه خمسة أيام قبل الموعد المحدد لفتح المظاريف، ولن يعول على أية استفسارات أو إجابات شفوية.

##### 4/3 معاينة العقار:

على المستثمر قبل تقديم عطائه أن يقوم بمعاينة العقار معاينة تامة نافية للجهالة، وفق الحدود المعتمدة، وأن يتعرف تعرفاً تماماً على الأوضاع السائدة به. ويعتبر المستثمر قد استوفى هذا الشرط بمجرد تقدمه بعطائه، بحيث لا يحق له لاحقاً الادعاء أو الاحتجاج بأية جهة بخصوص العقار والأعمال المتعلقة به.



المملكة العربية السعودية  
وزارة البلديات والاسكان  
أمانة منطقة نجران  
وكالة الاستثمار وتنمية الإيرادات



كراسة شروط ومواصفات  
محطات الوقود داخل المدن

## 5. ما يحق للأمانة/ للبلدية وللمستثمر قبل وأثناء فتح المظاريف



## 5. ما يحق للأمانة/ للبلدية للمستثمر قبل وأثناء فتح المظاريف

### 5/1 إلغاء المزايدة وتعديل الشروط والمواصفات:

يجوز للأمانة/ للبلدية بعد أخذ موافقة صاحب الصلاحية إلغاء المزايدة قبل فتح المظاريف إذا اقتضت المصلحة العامة ذلك. ويحق لها الإضافة أو الحذف أو التعديل لمضمون أي بند من بنود كراسة الشروط والمواصفات بموجب خطاب أو إخطار إلى جميع الشركات أو المؤسسات التي قامت بشراء كراسة الشروط والمواصفات، وذلك قبل فتح المظاريف، على أن تعتبر أية إضافة أو حذف أو تعديل تم إخطار الشركات أو المؤسسات به جزءاً لا يتجزأ من هذه الشروط والمواصفات وملزماً لجميع المتنافسين.

### 5/2 تأجيل موعد فتح المظاريف:

يحق للأمانة/ للبلدية تأجيل تاريخ موعد فتح المظاريف إذا ما دعت الضرورة إلى ذلك على أن يكون ذلك قبل موعد فتح المظاريف، وإذا تم ذلك فإن الأمانة/ البلدية ستخطر جميع مقدمي العطاءات بالتأجيل كتابة.

### 5/3 سحب العطاء:

لا يحق للمستثمر سحب عطاه قبل فتح المظاريف

### 5/4 تعديل العطاء:

لا يجوز للمستثمر إجراء أي تعديل في عطائه بعد تقديمها، ولن يلتفت إلى أي إدعاء من صاحب العطاء بوجود خطأ في عطائه بعد تقديمها.

### 5/5 حضور جلسة فتح المظاريف :

يحق للمستثمر أو مندوبيه حضور جلسة فتح المظاريف في الموعد المحدد، ويجب أن يكون مندوب الشركة أو المؤسسة المفوض لحضور جلسة فتح المظاريف سعودي الجنسية، مصحوباً بوكالة شرعية أو تفويض من مدير الشركة أو المؤسسة مصدقاً من الغرفة التجارية، ولا يحق الاعتراض لمن لم يحضر الجلسة.



المملكة العربية السعودية  
وزارة البلديات والاسكان  
أمانة منطقة نجران  
وكالة الاستثمار وتنمية الإيرادات



كراسة شروط ومواصفات  
محطات الوقود داخل المدن

## 6. الترسية والتعاقد وتسليم الموقع



## 6. الترسية والتعاقد وتسليم الموقّع

### 6/1 الترسية والتعاقد:

- 6/1/1 بعد أن تستكمل لجنة فتح المظاريف إجراءاتها تقدم العروض إلى لجنة الاستثمار لدراستها ، وتقديم التوصية لصاحب الصلاحية بما تراه.
- 6/1/2 يجوز للأمانة/ للبلدية بعد أخذ موافقة صاحب الصلاحية ترسية المزايدة على صاحب العطاء الثاني بنفس قيمة العطاء الأول، الذي رست عليه المزايدة، ولم يستكمل الإجراءات خلال المدة المحددة.
- 6/1/3 يتم إخبار من رست عليه المزايدة خلال أسبوع على الأكثر من تاريخ الترسية؛ لمراجعة الأمانة/البلدية خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ الإخبار لاستكمال الإجراءات، وإذا لم يراجع خلال هذه المدة، يرسل له إخبار نهائياً، ويعطى مهلة خمسة عشر يوماً أخرى، وفي حالة تخلفه عن مراجعة الأمانة/البلدية بعد المدة الإضافية يتم إلغاء حقه في التأجير ومصادرته الضمان.

### 6/2 تسليم الموقّع:

- 6/2/1 يتم تسليم الموقّع للمستثمر بموجب محضر تسليم موقع من الطرفين، وذلك بعد توقيع العقد مباشرة ما لم يكن هناك عائق لدى الأمانة/البلدية يحول دون ذلك، وبشرط ألا تزيد المدة من تاريخ توقيع العقد وتاريخ الاستلام عن شهر واحد.
- 6/2/2 في حال تأخر المستثمر عن التوقيع على محضر تسليم الموقع تقوم البلدية بإرسال إشعار خطى للمستثمر على عنوانه، وتحسب بداية مدة العقد من تاريخ الإشعار.



المملكة العربية السعودية  
وزارة البلديات والاسكان  
أمانة منطقة نجران  
وكالة الاستثمار وتنمية الإيرادات



كرامة شروط ومواصفات  
محطات الوقود داخل المدن

## 7. الاشتراطات العامة



## 7. الاشتراطات العامة

### 7/1 توصيل الخدمات للموقع:

يتولى المستثمر توصيل الخدمات للموقع (كهرباء - مياه - صرف صحي - هاتف - ... وغيرها) على مسؤوليته الخاصة، ويتحمل كافة التكاليف والرسوم المرتبطة بذلك، وعلى المستثمر أن ينسق في ذلك مع الإدارة المعنية بالأمانة/بالبلدية ومع الجهات ذات الصلة.

### 7/2 البرنامج الزمني للتنفيذ:

يلتزم المستثمر أن يقدم للأمانة/للبلدية برنامجاً زمنياً للتنفيذ، متضمناً المراحل المختلفة للإنشاء والتشغيل.

### 7/3 الحصول على الموافقات والترخيص من البلدية والجهات ذات العلاقة :

يلتزم المستثمر بعدم القيام بتنفيذ المشروع قبل الحصول على الموافقات والترخيص من الأمانة/البلدية والجهات الأخرى ذات العلاقة.

### 7/4 تنفيذ الأعمال:

يجب على المستثمر أن يسند مهمة إنشاء المشروع إلى مقاول لديه خبرة و سابقة أعمال في تنفيذ مثل هذه الأنشطة، كما يجب على المستثمر أن يقدم شهادات الخبرة السابقة للمقاول معتمدة ومصدقة من الجهات المختصة تثبت حسن تأديته للأعمال التي التزم بها.

### 7/5 مسؤولية الإشراف على التنفيذ لدى المستثمر :

يجب أن يسند المستثمر مهمة الإشراف على التنفيذ إلى مكتب هندي استشاري معتمد، وأن يحرر معه عقداً بهذا الشأن، ويتم اعتماد هذا العقد من الجهة المختصة بالأمانة/البلدية، وذلك قبل تسليم المستثمر الترخيص اللازم لإنفاذ المشروع.

7/5/1 يكون من واجبات المكتب الهندسي الاستشاري التي يجب أن يتضمنها العقد ما يلي:

- مراقبة التنفيذ لجميع مراحل المشروع والتتأكد من أن الأداء يتم بمستوى الجودة المطلوب.
- التتأكد من أن الأعمال التنفيذية التي يقوم بها المقاول مطابقة للمخططات التنفيذية والرسومات التفصيلية ، وللأحكام والاشتراطات الواردة بلائحة محطات الوقود والغسيل والتشحيم.
- اعتماد جميع المواد والأدوات والأجهزة قبل استخدامها في المشروع، وإجراء الاختبارات الميدانية والمعملية على ما يلزم منها.
- التتأكد من سلامة التنفيذ ومطابقة المواد والأدوات والأجهزة المستخدمة للعينات المعتمدة، والتتأكد من صحة استخدامها طبقاً للمواصفات والأصول الفنية.
- إبلاغ الأمانة/البلدية بموجب إشعار كتابي عن أي مخالفات تحدث في حينها.
- تحمل تبعية أي مخالفات قد تحدث أثناء التنفيذ.

### 7/6 حق الأمانة/البلدية في الإشراف:

7/6/1 للأمانة/للبلدية الحق الكامل في الإشراف على التنفيذ بجميع مراحله للتتأكد من التزام المستثمر بالتنفيذ طبقاً للاشتراطات والمواصفات الواردة بكراسة الشروط والمواصفات.

7/6/2 يلتزم المستثمر بتلبية متطلبات الأمانة/البلدية فيما يتعلق بأوامر التغيير والإصلاح لما تم تنفيذه مخالفًا للشروط والمواصفات.



- 7/6/3 لا يجوز للمستثمر إجراء أية إضافات أو تعديلات جديدة في التصاميم إلا بعد موافقة الأمانة/البلدية، وفي حالة الموافقة يتعين على المستثمر أن يقدم للأمانة/للبلدية مخططات كاملة من الموصفات الفنية من أجل الحصول على الموافقة الخطية والترخيص اللازم.
- 7/7 تقرير المكتب الاستشاري:  
بعد الانتهاء من تنفيذ جميع الأعمال وقبل السماح بالتشغيل يقدم الاستشاري المشرف على التنفيذ تقريراً إلى الأمانة/البلدية بخطاب رسمي عن طريق المستثمر، وبناء عليه تقوم لجنة مكونة من : مندوب من الأمانة/البلدية، ومندوب من المكتب الهندسي، ومندوب الدفاع المدني ، تكون مهمتها التأكيد من سلامة التنفيذ ومطابقته للشروط والموصفات الواردة بكراسة الشروط والموصفات وبلاطة محطات الوقود والغسيل والتشحيم، وإعداد تقرير بذلك.
- 7/8 استخدام العقار للغرض المخصص له :  
لا يجوز للمستثمر استخدام العقار لغير الغرض المخصص له في إعلان المزايدة، وأي مخالفة لذلك يتربّع عليها فسخ العقد، وسحب العقار من المستثمر.
- 7/9 التأجير من الباطن أو التنازل عن العقد:  
لا يحق للمستثمر تأجير العقار أو جزء منه، ولا التنازل عن العقد للغير إلا بعد الحصول على موافقة خطية من الأمانة/البلدية، والتي يحق لها الموافقة أو الرفض بناء على تقديرها على أن تتطبق على المتنازل له نفس شروط المستثمر الأصلي.
- 7/10 موعد سداد الأجرة السنوية:  
تسدد أجرة السنة الأولى عند توقيع العقد، وفي حالة عدم التزام المستثمر بالسداد في الموعد المذكور يتم مصادرة الضمان البنكي المقدم من المستثمر، أما إيجار السنوات التالية، فيتم سداده في بداية كل سنة إيجارية، وبعد أقصى عشرة أيام من بداية السنة الإيجارية.
- 7/11 إلغاء العقد للمصلحة العامة:  
يحق للأمانة/البلدية فسخ العقد للمصلحة العامة، وفي هذه الحالة يتم تعويض المستثمر عن قيمة المنشآت المقاومة بالموقع ، وإعادة القيمة الإيجارية المتبقية من تاريخ إلغاء العقد إلى تاريخ انتهاء السنة التعاقدية.
- 7/12 تسليم الموقع للأمانة / للبلدية بعد انتهاء مدة العقد:  
قبل انتهاء مدة العقد بثلاثة أشهر تقوم الأمانة/البلدية بإشعار المستثمر بموعد حضوره لتسليم الموقع، وفي حالة عدم حضوره يتم استلام الموقع غيابياً، وإشعار المستثمر بذلك، والتحفظ على ما به دون أدنى مسؤولية على الأمانة / البلدية.
- 7/13 أحكام عامة:  
7/13/1 جميع المستندات والمخططات ووثائق العطاء المتعلقة بهذه المزايدة هي ملك للأمانة/البلدية بمجرد تقديمها.  
7/13/2 التقويم الهجري هو المعمول به في العقد.  
7/13/3 ليس لمقدم العطاء الحق في الرجوع إلى الأمانة/البلدية بالتعويض عما تحمله من مصاريف أو رسوم نتيجة تقديم عطائه في حالة عدم قبوله.
- 7/11/1 تخضع هذه المزايدة للائحة التصرف بالعقارات البلدية وتعليماتها التنفيذية بموجب الأمر السامي الكريم رقم 40152 في 1441/06/29 هـ وما يستجد عليها.



المملكة العربية السعودية  
وزارة البلديات والاسكان  
أمانة منطقة نجران  
وكالة الاستثمار وتنمية الإيرادات

يلتزم المستثمر بسداد ضريبة القيمة المضافة للأمانة محسوبة على النسبة المقررة من إجمالي الإيجار السنوي الذي يتم إبرام العقد الاستثماري عليه ويتم تحديد نسبة ضريبة القيمة المضافة حسب الأنظمة والتعليمات المعمول بها في هذا الشأن وما تقرره الجهات المعنية بالمملكة العربية السعودية، ويتم سدادها في وقت سداد الإيجار السنوي وفي حال التأخير يتم إتخاذ ذات الإجراءات الخاصة بالتأخير في سداد الإيجار السنوي حسب بنود العقد



المملكة العربية السعودية  
وزارة البلديات والاسكان  
أمانة منطقة نجران  
وكالة الاستثمار وتنمية الإيرادات



كرامة شروط ومواصفات  
محطات الوقود داخل المدن

## 8. الاشتراطات الخاصة



## 8. الاشتراطات الخاصة

- 8/1 **مدة العقد:**  
مدة العقد (20) **(عشرون عاماً)** تبدأ من تاريخ تسلم المستثمر للعقار من الأمانة/البلدية.
- 8/2 **فترة التجهيز والإنشاء:**  
يمنح المستثمر حسب رغبته فترة (5%) من مدة العقد للتجهيز والإنشاء، وتكون هذه الفترة غير مدفوعة الأجرة في بداية العقد أو فترة (10%) من مدة العقد للتجهيز والإنشاء وتكون هذه الفترة غير مدفوعة الأجر في نهاية العقد. وفي حالة عدم قيام المستثمر بالبدء في تنفيذ المشروع خلال الفترة الزمنية المسموح بها للتجهيز والإنشاء يتم الرفع لصاحب الصلاحية بطلب فسخ العقد.
- 8/3 **مباني المحطة:**  
يجب أن يتواافق بمباني المحطة ما يلي:  
• تصيص غرفة واحدة فقط للحراسة.  
• دورتي مياه واحدة خاصة بالرجال، وأخرى خاصة النساء، ومصادر لمياه الشرب، ومصلى لا يسمح بسكن للعاملين داخل المحطة
- 8/4 **معايير م Paxtates الوقود:**  
يتعد المستثمر بتتأمين جهاز معايرة مضخات الوقود، والرجوع إلى الجهات المختصة قبل تشغيل الطلبات؛ لكي تناح الفرصة لمفتشي المعايرة بالكشف عن هذه الطلبات؛ للتأكد من أنها تعمل بصورة سلية، ولن يمنح المستثمر رخصة التشغيل ما لم تتم معايرة الطلبات.
- 8/5 **مواقف السيارات :**  
يلتزم المستثمر بتوفير عدد من مواقف للسيارات يتناسب مع فئة المحطة، وطبقاً لما تحدده لائحة محطات الوقود والغسيل والتشحيم.
- 8/5/2 يمنع منعاً باتاً وقوف السيارات التي ترتد المحطة أو تستفيد من خدماتها بجانب الشوارع الفرعية المحظوظة بالموقع.
- 8/6 **اشتراطات الصيانة:**
- 8/6/1 يجب على المستثمر إجراء فحوصات شهرية واختبارات دورية (كل ثلاثة أشهر) للمحطة، ولجميع المعدات والتركيبات الكهربائية والميكانيكية، وكذلك لجميع وسائل السلامة ومعدات الإطفاء، وإصلاح العطل أو الخلل فوراً.
- 8/6/2 يلتزم المستثمر بتخصيص سجل تدون فيه جميع الفحوصات الشهرية والاختبارات الدورية لمعدات السلامة وأجهزة الإطفاء، وصيانة المبني والمعدات والأجهزة والتركيبات الكهربائية والميكانيكية، ويحتفظ بالسجل في إدارة المحطة؛ ليكون في جميع الأوقات تحت تصرف الجهات الرقابية.
- 8/6/3 يلتزم المستثمر بتجمیع الزيوت والشحوم المتخلقة عن السيارات في أماكن خاصة، ثم تنقل وتتدفن داخل البلدة في حفر خاصة بذلك تحددها الأمانة/البلدية المعنية.
- 8/6/4 يجب على المستثمر إجراء الصيانة العامة لجميع المرافق بما فيها دورات المياه، والعناية بالنظافة العامة لجميع مرافق المحطة، والتخلص من النفايات أولاً بأول بطريقة صحية وسلية حفاظاً على الصحة العامة.
- 8/7 **الاشتراطات الأمنية:**  
8/7/1 نصب كاميرات ذات دوائر تليفزيونية مغلقة وربطها بأقرب مركز شرطة.



- 8/7/2 استخدام بطاقات ممغنطة خاصة بمضخات الوقود ما أمكن، تعمل أوتوماتيكياً لتعبئة الوقود، وتتابع هذه البطاقات للعملاء بأثمان مختلفة، وربطها آلياً كما هو معمول به في البنوك.
- 8/7/3 التنبية على العمال بعدم حمل مبالغ مالية كبيرة أثناء تأديتهم للعمل.
- 8/8 **نظام السعودية:** يلتزم المستثمر بتطبيق القرار الوزاري رقم 64914 /م/س في 15/4/1426 هـ الخاص بنظام تعين السعوديين بالمؤسسات الخاصة، على أن تسند إليهم الوظائف الإشرافية بالمحطة.
- 8/9 **تركيب أجهزة الصرف الآلي:** يمكن السماح بتركيب أجهزة الصرف الآلي بالمحطة عند الطلب مع مراعاة أسس التخطيط ومتطلبات السلامة، والتنسيق في ذلك مع الجهات ذات العلاقة.
- 8/10 **عدم تشغيل المحطة في أوقات الصلاة:** يلتزم المستثمر بتزويد المحطة بحواجز من السلال أو المواسير الرافعة أمام المداخل ليتم قفلها في أوقات الصلاة..
- 8/11 **الدراسة التحليلية للتآثيرات المرورية:** يجب على المستثمر القيام بإجراء دراسة للتآثيرات المرورية الناتجة عن إقامة محطة الوقود، وذلك من خلال أحد المكاتب الاستشارية الهندسية المعتمدة لدى الأمانة/ البلدية.



المملكة العربية السعودية  
وزارة البلديات والاسكان  
أمانة منطقة نجران  
وكالة الاستثمار وتنمية الإيرادات



كرامة شروط ومواصفات  
محطات الوقود داخل المدن

## ٩. اشتراطات الأمان والسلامة



## 9. اشتراطات الأمن والسلامة

- 9/1 الإجراءات الوقائية :  
يلتزم المستثمر بما يلي:
- 9/1/1 اتخاذ كافة الإجراءات والاحتياطات الازمة لمنع وقوع أضرار أو حوادث تصيب الأشخاص، أو الأعمال، أو الممتلكات العامة والخاصة، وعدم إحداث ضوضاء للمجاورين للمحطة.
- 9/1/2 تزويد المحطة بنظام إنذار مناسب ضد الحرائق بالإضافة إلى وسائل استدعاء فرق الإطفاء، ويتم التنسيق في ذلك مع إدارة الدفاع المدني.
- 9/1/3 إخلاء المحطة وإيقاف المضخات وعدم السماح لأي سيارة بدخولها أثناء تعبئة الخزانات الرئيسية للمحطة بالوقود.
- 9/2 اللوحات الإرشادية:  
وضع لوحات إرشادية تبين أماكن ومصادر الخطر، والتعليمات الواجب اتباعها في حالة حادثه، وكذلك وضع لوحات في أماكن بارزة بدون عليها أرقام هواتف الدفاع المدني وخدمات الطوارئ.
- 9/3 حماية العاملين:  
يجب تزويـد العـاملـين بـمـعـدـاتـ الـحـمـاـيـةـ الشـخـصـيـةـ مـثـلـ القـفـازـاتـ،ـ وأـحـذـيـةـ الـأـمـانـ،ـ وـالـمـلـابـسـ الـتـيـ تـنـتـنـاسـ بـمـعـ طـبـيـعـةـ الـعـمـلـ،ـ وـأـنـ تـكـوـنـ بـزـيـ موـحـدـ،ـ معـ كـتـابـةـ اسمـ الـمـحـطةـ عـلـيـهـاـ،ـ كـمـ يـرـاعـيـ عـدـمـ استـخـدـامـ مـلـابـسـ فـضـفـاضـةـ أوـ مـمـزـقـةـ أوـ مـلـوـثـةـ بـالـوـقـودـ.
- 9/4 تدريب العاملين:  
تدريب عـمالـ الـمـحـطةـ عـلـىـ كـيـفـيـةـ استـخـدـامـ طـفـائـيـاتـ الـحـرـيقـ،ـ وـمـاـ يـجـبـ اـتـبـاعـهـ فـيـ حـالـةـ نـشـوبـ حـرـيقـ أـوـ حـالـةـ طـوـارـئـ،ـ وـكـذـلـكـ التـدـريـبـ عـلـىـ الـاسـتـخـدـامـ الـمـأـمـونـ لـلـمـضـخـاتـ وـالـمـعـدـاتـ الـأـخـرـىـ،ـ وـعـلـىـ كـيـفـيـةـ منـعـ حدـوثـ الـأـخـطـارـ،ـ وـكـيـفـيـةـ تـشـغـيلـ نـظـامـ الإنـذـارـ فـيـ حـالـةـ الطـوـارـئـ.
- 9/5 تأمين مستلزمات الإسعاف:  
يـجبـ توـفـيرـ صـنـدـوقـ اـسـعـافـاتـ أـولـيـةـ مـجـهزـ لـعـلاـجـ الـجـروحـ الـبـسيـطـةـ،ـ معـ ضـرـورةـ تـدـريـبـ شـخـصـ وـاحـدـ عـلـىـ الأـقـلـ عـلـىـ الـقـيـامـ بـمـثـلـ هـذـهـ الـإـسـعـافـاتـ.
- 9/6 الالتزام بتعليمات الدفاع المدني:  
الالتزام باشتراطات السلامة والوقاية الصادرة من المديرية العامة للدفاع المدني وما يستجد عليها من تعديلات
- 9/7 المسئولية عن حوادث العمل:  
يكون المستثمر مسؤولاً مسئولية كاملة عن كافة حوادث الوفاة، وإصابات العمل، التي قد تلحق بأي من العمال والموظفين أثناء قيامهم بالعمل، أو تلحق بالمارة أو المركبات، نتيجة عدم التزامه باحتياطات السلامة أثناء تأدية العمل، ويتحمل وحده كافة التعويضات والمطالبات، أو أي تكاليف أخرى، وليس على الأمانة/البلدية أدنى مسؤولية عن ذلك.
- 8/9 على المستثمر الالتزام الكامل بتطبيق المعايير والشروط والأنظمة التي وردت في لائحة محطات الوقود لعام 1445 هـ الصادرة من وزارة البلديات والإسكان .



المملكة العربية السعودية  
وزارة البلديات والاسكان  
أمانة منطقة نجران  
وكالة الاستثمار وتنمية الإيرادات



كرامة شروط ومواصفات  
محطات الوقود داخل المدن

## 10. الاشتراطات الفنية



## 10. الاشتراطات الفنية

- كود البناء السعودي ودليل اشتراطات البناء:**
- يجب على المستثمر مراعاة جميع الاشتراطات الواردة بكود البناء السعودي وملحقه، وكذلك جميع الشروط الواردة بدليل اشتراطات وأنظمة البناء بالأمانة/البلدية فيما يتعلق بجميع التفاصيل المتعلقة بهذا المشروع.
- نسب البناء والارتفاعات والمسافات بين عناصر المحطة:**
- الحد الأعلى لنسب البناء المسموح بها من المساحة الكلية للموقع (وذلك بخلاف المباني المخصصة لخدمة السيارات) هو 10% وتشتمل على مكتب الإدارة والخدمات المسموح بإقامتها بالمحطة.
- يجب أن يلتزم المستثمر بالاشتراطات الخاصة بأبعاد خزانات الوقود والمضخات الواردة في اشتراطات محطات الوقود ومرافق الخدمة
- الاشتراطات المعمارية والإنسانية:**
- الشكل العام للمحطة:
- وتراعى فيه الاشتراطات المعمارية والإنسانية التالية:
- 10/3/1 أن يكون التصميم العام للمحطة ذات طابع معماري مميز، وتؤخذ موافقة الجهة التابعة لوزارة الشئون البلدية والقروية على التصميم ونوعية المواد المستخدمة في التشطيب، وفي حالة كون أعمدة المظلات من الحديد فتغلف بصاج ثم تدهن باللون المناسب مع عمل سقف مستعار للمظلة من مادة غير قابلة للاشتعال، أما المظلات من الخرسانة المسلحة ف تكون حسب التصميم المعتمد من الأمانة أو البلدية.
- 10/3/1/2 تكون مواد الإنشاء جمعها غير قابلة للاشتعال ومقاومة للحرق ومطابقة للمواصفات القياسية السعودية مع تكسية الواجهات والأسطح بمواد غير قابلة لامتصاص الزيوت وسهلة التنظيف.
- 10/3/1/3 تنسيق الموقع بحيث يشتمل على مناطق خضراء وأحواض زهور بشكل جميل مع تهيئة أماكن استراحة للزبائن تكون مظللة ومزروعة.
- 10/3/1/4 الاعتناء والاهتمام بإظهار مداخل المحطات بوضع اللوحات المضيئة التي تحدد الدخول والخروج والمداخل والمداخل بالمؤشرات العامة للمحطة.
- 10/3/1/5 يجب تنظيم المداخل والمداخل بطريقة تحد من التعارض مع حركة السير ولا يسمح بأكثر من مدخل ومخرج على نفس الشارع - عدا إذا كان الموقع على شارعين رئيسين- مع مراعاة عدم التداخل في الحركة داخل المحطة بين موقع الخزانات وخط تموين الوقود وخط الغسيل والتشحيم والخدمات المتوفرة بالمحطة كلما أمكن ذلك.
- 10/3/1/6 تغطي الأرضيات الخاصة بالمحطة عموماً بالبلاط الصلب مثل (الاستيل كريت) أو أي مواد أخرى مماثلة موافق عليها من قبل الأمانة/البلدية المعنية أما الأنفيه في منطقة الخدمة فتغطي بمواد مثل بلاطات من الخرسانة المسلحة بتسلیح خفيف بحيث لا تزيد أبعاد البلاطة الواحدة عن  $2.00 \times 2.00$  متر مع عمل فواصل بين هذه البلاطات، ويعمل لها مصارف لتصريف المياه وما قد يتتساقط من وقود على الأرض، حرصاً على نظافة المحطة، وتوخيأ لشروط السلامة، وتغطي المصارف العلوية المكشوفة بقطاء من الحديد ولا يجوز استخدام الإسفلات في الأرضيات.



10/3/1/7	يتم تخطيط أرضية المحطة بالعلامات المرورية الأرضية التي تشير إلى الدخول والخروج وبيان مسار الحركة بالمحطة والموافق.
10/3/1/8	يجب تأمين منطقة تفريغ لوقوف شاحنات الوقود داخل المحطة أثناء تفريغ الوقود وتكون في الهواء الطلق ومنفصلة عن الحركة العامة للمحطة مع عمل ميل خاص بها، ومراعاة أن تكون حركة الشاحنات ابتداء من الدخول إلى الخروج من المحطة في اتجاه واحد دون الحاجة إلى الرجوع للخلف.
10/3/1/9	جميع مباني المحطة من دور أرضي فقط ولا يسمح بإقامة أي وحدات سكنية فوق مباني محطة الوقود.
10/3/1/10	تخصيص غرفة خاصة للحراسة بمحطة الوقود ولا تكون فتحاتها المعمارية جهة المنطقة الخطرة في محطة الوقود.
10/3/1/11	يراعى إنشاء سياج مناسب يكون مقاوماً للصدمات بارتفاع لا يقل عن 50 سم وبطول رصيف المحطات المطل على الشارع وبسمك مناسب.
10/3/1/12	أن يكون ارتفاع سور لا يقل عن ثلاثة أمتار جهة الجار بما في ذلك سور جهة الشوارع الفرعية في حدود القطع الخلفية للمحطة.
10/3/2	<b>خزانات الوقود:</b> تراوي فيها الاشتراطات التالية: يتم دفن خزان الوقود تحت مستوى سطح الأرض بحيث تكون المسافة بين ظهر الخزان وسطح الأرض لا تقل عن متراً واحداً. تدفن الخزانات داخل حدود المحطة في موقع جيد التهوية ولا تقام عليها أية منشآت أخرى، وفي حالة وجود أكثر من خزان بالمحلية فيجب إلا تقل المسافة الفاصلة بين كل خزان وآخر عن متراً واحداً مقاسة من الجدار الداخلي للخزان في كل اتجاه. يتم حماية الخزانات من مرور ووقف السيارات عليها وذلك بتغطية المنطقة الواقعة فوقها بالخرسانة المسلحة بسمك لا تقل عن 15 سم (وفق مسطح المسبق الأفقي للخزان) وتتدلى التقوية أفقياً بما لا يقل عن 30 سم من جميع الجهات ، وتكون الخزانات بعيدة عن متناول العابثين ومحكمة الإغلاق بأقفال خاصة، كما تنشأ على فتحة الخزان غرفة تفتيش لصيانتها. يتم تركيب الخزان تحت الأرض على قاعدة من الخرسانة المسلحة (بتم تصميمها وفقاً لجهد التربة وحجم الخزان) ويجب تثبيت الخزان جيداً في القاعدة ويحيط بخرسانة ناعمة لا يقل سمكها عن 15 سم، أو يركب على قاعدة من الخرسانة المسلحة داخل سرداد من الطوب ويحيط بالرمل بسمك لا يقل عن 15 سم مع مراعاة الاشتراطات الخاصة بتركيب وثبت. عزل الخزانات غير المصنوعة من الصلب. يطلى جسم الخزان الداخلي والداخلي بطلاء مانع للتأكل والصدأ والتسلل ويغلف بالرمل الناعم الجاف مع مراعاة عزل بئر الخزان لمنع تسرب المياه أو الوقود منه أو إليه، ويكون الطلاء الداخلي يتناسب مع نوع المادة البترولية المخزونة ويفضل طلاء الخزانات المصنوعة من الصلب من الداخل بمادة الفيبر جلاس أو أي مادة أخرى تؤدي نفس الغرض على ارتفاع متراً واحداً من القاع كحد أدنى. يكتب على كل فتحة خزان نوع الوقود المخزون به، كما تطلى أغطية الخزانات باللون المميز للوقود المنتج كما سيرد في الفقرة (10/3/3/1) يكون لكل خزان ماسورة تهوية بمقاييس مناسب لسعة الخزان، ويجب إلا يقل قطر الداخل في لامسورة التهوية عن 40 ملليمتر، وارتفاع يزيد عن ارتفاع أعلى مبني في المحطة بحوالي مترين على الأقل ، وتنتهي فوتها العليا



دون أي عائق في الهواء الطلق بکوع قصیر مع اتجاه الريح مزود بشبكة من سلك رفيع من مادة مناسبة مقاومة للصدأ أو التآكل مثل النحاس الأحمر أو الأصفر أو البلاستيك المقوى ولا تقل أبعاد فتحتها عن 6مم، وتزود الخزانات المقسمة إلى أجزاء من الداخل بمسورة تهوية بنفس المواصفات السابقة لكل جزء منها في حالة تعبيئة كل جزء منها بشكل منفصل عن الآخر.

- يزود الخزان بفتحة دخول مناسبة بمقاس كاف لفصصه من الداخل ولغرض إجراء الإصلاحات عند الضرورة، وفي حالة وجود أكثر من قسم بالخزان فيجب أن يكون بكل قسم فتحة للدخول.
- يكون لكل خزان أنابيب للملء والتهوية والتغذية.
- تكون نهاية أنبوبة الماء في حدود 40 مليمتر فوق قاع الخزان ونهاية أنبوبة التغذية فوق نهاية أنبوبة الماء بمسافة لا تقل عن 40 مليمتر وأن تزود أنبوبة الماء بغطاء محكم.
- المضخات: 10/3/2/8 وهي إما أن تكون على أرصفة أرضية أو تكون معلقة في سقف المظللات وفقاً لما يلي:
- 10/3/1 المضخات الأرضية: وتكون موازية للشارع العام أو بزاوية ميل مناسبة وفقاً لما يلي:
1. يبعد أول رصيف للمضخات عن الشارع الرئيسي أو الفرعى بمسافة لا تقل عن ستة أمتار ويجب أن تكون السيارة واقعة بالكامل داخل حدود المحطة أثناء تموينها بالوقود.
  2. يكون رصيف المضخات من الخرسانة المسلحة وبارتفاع 25 سم عن منسوب أرضية المحطة، وبعرض لا يقل عن 1.25 متر ويكون طول الرصيف حسب عدد المضخات على الأقل يزيد عن 10.50 متر ، ويكون البعد بين نهاية الرصيف ومركز المضخة لا يقل عن 1.50 متر في الاتجاه الطولي للرصيف.
  3. تثبت المضخات في الرصيف بواسطة البراغي الخاصة بها.
  4. توصل أنبوبة التغذية بالمضخة عند القاعدة بحيث تكون مرتفعة عن الرصيف 5 سم على الأقل وأن تكون بعيدة عن ماسورة التميديات الكهربائية بمسافة 10 سم على الأقل.
  5. صافي المسافة بين أرصفة المضخات المتوازية لا تقل عن ثمانية أمتار على أن يشتمل الرصيف بحد أقصى على أربع طلمبات.
  6. صافي المسافة بين محور المضخة ومحور المضخة المجاورة لها لا تقل عن مترين ونصف في الرصيف الواحد.
  7. صافي المسافة بين أرصفة المضخات على نفس الاستقامه لا تقل عن أربعة أمتار على أن يمنع مرور السيارات خلالها وذلك بوضع حاجز مرورية ملائمة.
  8. تغذي المضخة الواحدة بخط مستقل و مباشر من الخزان ويركب على كل خط صمامان أمان ، يعملان بصورة آلية أحدهما عند اتصال الأنابيب بالخزان، والآخر عند اتصال الأنابيب بمضخة الوقود.
  9. مظللات المضخات تكون على ارتفاع لا يقل عن أربعة أمتار لمضخات البنزين وستة أمتار لمضخات дизيل، وألا تقل أبعاد هذه المظللات عن 1.5 م من كل جانب من جوانب رصيف المضخات.
  10. يوضح الألوان الخاصة بالمضخات حسب نوع الوقود كما هو موضح باشتراطات محطات الوقود ومركز الخدمة

11. تتم حماية أرصفة المضخات من احتكاك إطارات وصدامات السيارات وذلك بعمل زوايا من المطاط المضغوط على حافتها أو مصدات قصيرة من المطاط المضغوط توضع أمام الأرصفة في الاتجاه الطولي لرصف المضخات أو أية مواد مناسبة تستخدم لحماية أرصفة المضخات.

12. تتم حماية أرصفة المضخات من تجمع المياه عليها بعمل ميول بسيطة تبدأ من وسط الجزيرة وتنتهي عند أطرافها وحواجزها.

13. أن تركب صفاية تقنية قبل المضخة وذلك لحماية المضخات والسيارات التي يتم تزويدها بالوقود من الأوساخ التي قد تعلق بالوقود.

مضخات الوقود المعلقة:

وتكون في المحطات المصممة بحيث تكون جميع المضخات في غرفة منفصلة بعيداً عن منطقة التعبئة، ويسحب الوقود من المضخات بواسطة المواسير لمنطقة الخدمة بحيث تكون التمديدات والوصلات مخفية داخل السقف. أما فوهة التعبئة فتكون على مستوى مرتفع وفي متناول أيدي العاملين بالمحطة، وبالإضافة إلى المتطلبات والشروط الواردة بهذه الكراهة فإنه يجب مراعاة ما يلي :

1. أن تقع المضخات على بعد مسافة ممكنة من منطقة التعبئة، وتكون معزولة عن بقية المحطة بفواصل مقاوم للحرق (لمدة ساعتين على الأقل) ويجب حماية جميع الفتحات في هذا الفاصل بنفس الطريق، وتكون جميع الارتدادات الخاصة بالمضخات المعلقة هي نفس الارتدادات الخاصة بالمضخات الأرضية والتي سبق إيضاحها في الجدول رقم (1)

2. توفير وسائل ميكانيكية مناسبة للتهوية في غرفة المضخات للتخلص من الإبخرة سريعة الاشتعال، ويجب أن تكون مروحة التهوية وملحقاتها وجميع التجهيزات الكهربائية ولوازمها (من تسليك ومفاتيح ولوازم إضاءة) المستعملة في غرفة المضخات هي نفس الارتدادات الأرضية والمتعلقة بها.

3. يصمم نظام سحب العادم من غرفة المضخات بحيث يضمن التخلص الكامل من جميع الإبخرة البنزين إلى داخل الغرفة ويتم اختيار موقع مروحة التهوية بحيث لا تتعرض أي منطقة من محطة الوقود لهواء العادم والأبخرة التي تطرد لها هذه المروحة.

4. تزود غرفة المضخات بفتحة لإدخال الهواءطلق بحيث يكون كافياً لتعويض هواء العادم المسحوب إلى الداخل ولا يسمح بأي تفريغ جزئي في الغرفة وتكون هذه الفتحة بعيدة قدر الإمكان عن منطقة التعبئة ومنطقة الشحن والتغليف وكذلك بعيدة عن موقع مروحة الشفط.

5. تركب مفاتيح أوتوماتيكية لاقفال المضخة أو المضخات عند الطوارئ وتكون في مكان بارز يسهل الوصول إليه بسرعة.

10/3/2

### 10/3 الاشتراطات الكهربائية:

تنقسم المحطة إلى منطقتين: منطقة خطرة وهي منطقة تخزين وأحمال المواد سريعة الاشتعال، وأخرى آمنة تشمل بقية الأماكن الأخرى بالمحطة.

10/4/1 متطلبات عامة:

عند تصميم الأعمال الكهربائية لمحطات الوقود يلزم الأخذ في الاعتبار بعض الاعتبارات الفنية الخاصة بالأعمال الخطرة وهي :

1. أن تكون جميع المواد الكهربائية التي تستخدم في التركيبات والإنشاءات من الأنواع المعالجة خصيصاً ضد الحرائق وتكون مصنوعة طبقاً للمواصفات القياسية السعودية أو إحدى المواصفات العالمية الخاصة بمقاومة الحرائق.



2. أن تخضع التمديدات الكهربائية لاحتياطات خاصة لمقاومة الحرائق ومقاومة الصدمات.
3. يؤخذ في الاعتبار احتياطات الأمان الازمة لمنع حدوث الحرائق نتيجة لأي شرارة كهربائية قد تحدث من جراء حركة القواطع أثناء الوصول أو الفصل، وكذلك عند انصهار سلك المنصهرات.
4. الوصلات الموجودة في مواسير التمديدات الكهربائية تكون محكمة ضد تسرب المياه أو أي سوائل أخرى.
5. تجهز المواسير التي تمر من منطقة الأمان إلى منطقة الخطر بصناديق مانع للتسرب ومقاومة للحرق أو أي صندوق آخر يعطي حماية مكافحة عند النقطة التي تدخل عندها المواسير إلى المنطقة الخطرة.
6. لا يجوز تمديد موصلات الدوائر المؤمنة في نفس مواسير الدوائر الأخرى.
7. المعدات والأجهزة والتمديدات الكهربائية الثابتة في المناطق الخطرة تكون من الأنواع المقاومة للحرق والتفاعلات الكيميائية والمواد الكبريتية. وفي المناطق الآمنة تكون من الأنواع العادية المستخدمة للأغراض الصناعية.
8. الأجهزة التي يمكن حملها أو نقلها إلى أي مكان (بخلاف المصابيح اليدوية والمزودة بقابل من) تغذي من مصدر كهربائي محمي ضد تيار التسرب الأرضي.
9. مراعاة عدم توصيل المعدات الكهربائية من النوع غير المؤمن على نفس الدائرة الكهربائية للمعدات من النوع المؤمن.
10. عدم تركيب منصهرات على الموصى المحايد.
11. لا يجوز تركيب قواطع أو منصهرات داخل هيكل مضخات الوقود.
12. يتم ترقيم أي معدة بذات الرقم هي والقاطع الموصى للتيار الكهربائي بلوحة التوزيع الكهربائية ليسهل التحكم فيها وبسرعة مناسبة عند حدوث أي ظرف غير عادي.
13. ترقم الأسلاك والتوصيات والمقابس والقواطع والمفاتيح الفرعية بأرقام مناظرة لأرقام القواطع بلوحات التوزيع الكهربائية مع استمرارية تسلسل الأرقام في حالة وجود أكثر من لوحة فرعية، وكتابة البيانات الوظيفية على اللوحة.
14. توصل الأجهزة الكهربائية مثل الآلات الحاسبة والكتابية الكهربائية والأجهزة الكهربائية الأخرى بالدائرة توصيلاً مستديماً بمفاتيح ذات قطبين.
15. عند تمديد أي خط ضغط متوسط (13.8 ك.ف) على الرصيف المحاذي لمحطة الوقود فإنه يجب أن يكون الخط من الكابلات الأرضية وعلى عمق (0.00 1م) تحت سطح الأرض.

10/4/2 الموصفات الفنية الكهربائية:

يمكن تقسيم الموصفات الفنية للأعمال الكهربائية إلى الأقسام الرئيسية التالية:

- 10/4/2/1 دراسة وال تصاميم الكهربائية :
- يجب أن يشتمل التصميم المقدم على الأسس التالية:
1. أن تكون شبكات تغذية الإنارة مستقلة عن شبكات تغذية القوى.
  2. شبكات وتمديدات التغذية لمنطقة المضخات تكون منفصلة عن شبكات تغذية باقي أقسام محطة الوقود وأن يكون لكل شبكة قاطع تيار عمومي خاص بها لسهولة التحكم.
  3. إيضاح نظام التغذية بالتيار الكهربائي والجهد والذبذبة وعدد الأطوار (الفازات).
  4. درجة الحرارة المحيطة التصميمية للأدوات الكهربائية 50 درجة مئوية.
  5. يوضح على المخططات الكهربائية نظام التأرضي للأجزاء الكهربائية ومقاطع أسلاك التأرض ونوع العزل وطريقة عمل الأرضي ونظام



- اختبار دائرة سريان الأرضي (متويرات مضخات الوقود - وحدات الإنارة - المقابس - المفاتيح والقواطع... وخلافه).
6. يراعى توزيع الأحمال بالتساوي على الأطوار (الفازات).
7. عند اختيار مقاطع الكابلات أو الموصلات أن تكون مناسبة لشدة التيار المار بالدائرة مع مراعاة نسبة احتياطي لمواجهة أي أحمال بدون ارتفاع في درجة حرارة الكابل أو الموصى لضمان سلامة العزل.
8. إيضاح التفاصيل الفنية الكافية عن نوعية وحدات الإنارة والمفاتيح والقواطع والمقابس والمنصهرات ولوحات التوزيع والكابلات والأسلاك وكل ما يلزم للالتزام بها عند التنفيذ.
9. تدون على المخططات مستويات شدة الإضاءة المقترحة لكل قسم من أقسام المحطة وطبقاً للمستويات المبينة فيما بعد.

المواد الكهربائية:

10/4/2

تشتمل المواد الازمة للأعمال الكهربائية لمحطات الوقود على المواد التالية :

1. الكابلات والأسلاك :
- أ : تكون الكابلات والأسلاك المستخدمة في التمديدات من النحاس الأحمر المجدول المعزول (Stranded wire).
- ب : الكابلات من النوع المسلح والمغلفة من الداخل بخلاف من الرصاص أو بخلاف من عديد كلوريد الفينيل (P.V.C) المقاوم للأحماض والاشتعال.
- ج : الجهد المقلن للكابلات 1000 فولت وللأسلاك 600 فولت.
- د : الأسلاك من النوع المعزول بالثرمoplastيك وتكون مغلفة بخلاف من النايلون وملائمة للاستخدام في أماكن أحمال الوقود السائل والأماكن الرطبة والمعرضة للزروق الطبيعية وأخرة المواد الملتهبة في درجة الحرارة العادية.
2. المواسير :
- أ : المواسير التي تمدد داخل الأسفف والجدران تكون من النوع المعدني المجلفن أو البلاستيك المقاوم للهب أو الاشتعال.
- ب : المواسير التي تمدد تحت سطح الأرض يجب أن تكون محمية جيداً ولا تتأثر بالأحماض والمواد الكبريتية في باطن الأرض ومن النوع المقاوم للصدامات وضد التأكل.
3. القواطع والمنصهرات ولوحات التوزيع:
- أ : اختيار القواطع يكون بسعة قطع مناسبة لحمل الدائرة.
- ب : القواطع الرئيسية والقواطع الحاكمة لدوائر المضخات تكون من النوع المزود بالحماية ضد التسريب الأرضي (Earth leakage circuit breaker).
- ج : منصهرات الحماية تكون بالسعة المناسبة لحمل الدائرة.
- د : تكون لوحات التوزيع الفرعية المقترحة لمحطات الوقود من النوع المقلل تماماً ومحكم من الغلق ومصنوعة من الصاج المقاوم للصدامات ومدهونة بدهان مقاوم للأحماض والمواد الكبريتية وتركب في منطقة الأمان بغرفة التوزيع الكهربائية، ويفضل أن تكون الأنواع الغاطسة بالجدار، وفي حالة اختيار لوحات من النوع الذي يركب داخل الجدار فيلزم أن يكون لها أبواب مزدوجة (باب للقواطع مباشرة وباب داخلي لإحكام الغلق ومزود بإطار من الكاوتشوك لهذا الغرض).

٥ : يراعى كتابة اسم المنطقة التي تغطيها لوحة التوزيع في حالة وجود أكثر من لوحة، كما يوضح على باب اللوحة التحذيرات الهامة مثل (خطر مميت - كهرباء - الجهد.. فولت) وذلك بلون أحمر.

#### ٤. وحدات ولوازم الإنارة:

تكون وحدات الإنارة المسموح باستخدامها من النوع المحكم المغلق والمقاوم للحرق لمنع تسرب الغبار والأثرية الآخري والسوائل (Resistance fire- Class1- IP-555) وهذه تركب في منطقة مضخات الوقود ومناطق تغيير الزيوت والشحوم. أما وحدات الإنارة في منطقة الأمان ف تكون من الأنواع العادية المستخدمة في الأغراض الصناعية.

#### ٥. المقابس والقباسات :

في المنطقة الخطرة ومناطق تغيير الزيوت والشحوم تكون المقابس والقباسات من الأنواع المعدنية المقاومة للأحماس والتفاعلات الكيميائية ومقاومة للحرق والاشتعال وأن تكون من النوع التثابكي أو بغطاء محكم وأن تكون ذات قطب أرضي ويفضل أن تكون بمفتاح تأمين، وفي المنطقة الآمنة تكون من الأنواع العادية المستخدمة في الأغراض الصناعية.

#### نظام الإضاءة:

10/4/2/3

عند تصميم الإضاءة يجب أن تكون الدراسة طبقاً للمواصفات السعودية أو أحد الأنظمة العالمية المعترف بها في حسابات شدة الإضاءة ويلزم الإشارة إلى النظام المختار في مستندات المشروع. وتكون شدة الإضاءة الموضحة في الجدول رقم (3) هي الحد الأدنى الواجب تحقيقه.

جدول رقم (3) يوضح شدة الإضاءة للعناصر المختلفة

العنصر المراد إضاءتها	شدة الإضاءة
منطقة أحمال الوقود (المضخات)	100 لوكس
منطقة تغيير الزيوت والشحوم	320 لوكس
منطقة محلات عرض وبيع قطع الغيار وخدمات السيارات	1100 لوكس
منطقة محلات البيع التجارية	540 لو克斯
غرف تخزين الزيوت والشحوم	54 لوكس
غرف الاستراحات	160 لوكس

#### مفائق الطوارئ:

10/4/2/4

يجب أن تزود الدائرة أو الدوائر الكهربائية المغذية للمضخات بمقتني قاطع مستقل للطوارئ بالإضافة إلى المفتاح العمومي وذلك لفصل التغذية الكهربائية عن جميع مضخات الوقود ومعدات الإنارة الملتحقة بها ويركب في مكان قريب وعلى مسافة آمن لا تقل عن عشرة أمتار من أي فتحة في خزان تعبئة الوقود أو مضخة الوقود أو ماسورة التهوية

#### دوائر المضخات :

10/4/2/5



تقسم الدوائر الكهربائية لمضخات الوقود تبعاً لنوعها كالتالي:  
أ : المضخة المنفردة:

تزود المضخة بدائرة كهربائية واحدة للتحكم في كل من محرك المضخة ومعدات الإنارة الملحقة بها وتتم حمايتها بواسطة قاطع دائرة أو مناصر ذي سعة مناسبة لحمل الدائرة كما تزود المضخة بمفتاح كهربائي ذي قطبين (قاطع الدائرة ثانوي) لإمكان فصل المضخة كلياً عن الأجزاء الأخرى للتركيبات الكهربائية.

ب : المضخة المزدوجة:

تزود المضخة المزدوجة بثلاث دوائر كهربائية فرعية منفصلة - واحدة لكل مضخة على حدة - وواحدة للإنارة - وتتم حماية كل دائرة فرعية بقاطع دائرة مناسب أو مناصر ذي سعة مناسبة لحملدائرة.

كما تزود المضخات المزدوجة بمفتاح كهربائي ذي قطبين (قاطع ثانوي) في الدائرة الرئيسية للمضخة وذلك لإمكان فصل جميع الدوائر الفرعية للمضخة كلياً عن باقي أجزاء الشبكة الكهربائية. وتستخدم المفاتيح الزئبقية داخل الزجاج أو المفاتيح الدقيقة المغلقة للتوصيل والفصل داخل المضخات.

نظام التأرضي:

10/4/2/6

أ : يتم إنشاء أرضي عام لمحطة الوقود بجوار غرفة توزيع الكهرباء الفرعية أو في مكان مناسب بعيداً عن منطقة تخزين وأحمال الوقود ويجب لا تزيد مقاومة قطب التأرض عن 25 أوم.

ب : يُعرض الغلاف المعدني لجميع المعدات والمضخات الكهربائية والمواسير وصناديق التوصيل والغلاف المعدني للكابلات المسلحة وجميع الأجزاء المعدنية لخزانات الوقود.

تُعرض مضخات الوقود بموصل أرضي إلى الأرضي العام ويكون من النوع المعزول المقاوم للتفاعلات الكيميائية والمواد الكبريتية.

يتم تجهيز موصل أرضي من النحاس الأحمر المجدول (Stranded wire) والمعزول بالبلاستيك (P.V.C) بمقطع لا يقل عن 50 مم<sup>2</sup>. ويوصل أحد طرفيه بشبكة التأرض العمومية. والطرف الآخر يكون مزود بمساك (Clamp) لسهولة تثبيته بجسم عربة نقل الوقود أثناء عملية تفريغ الوقود بالخزانات لتسريب أي شحنات كهرباء استاتيكية. أن تكون خراطيش ملء الوقود من النوع المعدني المغلف بالبلاستيك (عديد كلوريد الفينيل) وأن يكون موصلًا جيدًا للكهرباء لتفريغ أي شحنات كهرواستاتيكية من السيارات أثناء تعبئتها بالوقود في الأرض مباشرة.

و : أن يكون خرطوم تفريغ الوقود من النوع المعدني المغلف بالبلاستيك (عديد كلوريد الفينيل) لتسريب أي شحنات كهرواستاتيكية أثناء عملية التفريغ من سيارات نقل الوقود إلى الخزانات الأرضية بالمحطة.

ز : يتم اختبار صلاحية شبكة التأرض كل خمس سنوات على الأكثر.

تعليمات خاصة بالتركيبات الكهربائية :

يراعى الالتزام بأصول الصناعة عند تنفيذ الأعمال الكهربائية علاوة على التعليمات التالية :

10/4/2/7

أ : ضرورة اتباع نظام الألوان طبقاً لمواصفات الهيئة العربية السعودية للمواصفات والمقاييس الموضح في الجدول رقم (4).



#### جدول رقم (4) يوضح نظام ألوان الموصلات الكهربائية

اللون	الموصل
أحمر أو أسود أو أبيض أو بنى	الكهرباء
أزرق فاتح	التعادل
أخضر أو أخضر مختلط بالأصفر	الأرضي

ب : التمديدات تكون كالتالي:

1. التمديدات التي تتم في الأسقف والجدار تكون داخل مواسير محمية ومقاومة للحرائق أو الاشتعال وتكون مدفونة جيداً ومغطاة من جميع الجوانب بالأسمنت.
2. التمديدات الأرضية سواء كانت كابلات أو أسلاك تكون داخل مواسير معالجة ضد التفاعلات الكيميائية والمواد الكبريتية وضد التآكل ومقاومة للحرق، وتتبع النظم التالية:
  - كابلات الضغط المتوسط (13.8 ك.ف) المارة بالقرب من المنطقة الخطرة تكون على عمق لا يقل عن متر واحد من سطح الإسفلت.
  - كابلات الضغط المنخفض (380/220 فولت) تكون على عمق لا يقل عن 70 سم من سطح الإسفلت.
3. عند تمديد الكابلات في باطن الأرض يتم وضع طبقة من الرمل الجاف تحت الكابلات وأخرى فوقها وسمك الطبقة 10 سم كما يتم وضع بلاطات خراسانية وشريط تحذيري بطول مسار الكابلات.
4. لا يجوز عمل أي وصلات في الأسلاك داخل المواسير سواء في المنطقة الخطرة أو المنطقة الآمنة، كما لا يجوز عمل أي وصلات في الكابلات في تمديدات المنطقة الخطرة أيضاً مع عدم السماح بعمل أي تركيبات كهربائية مؤقتة في أي جزء من أجزاء المحطة.
5. يراعى أن تكون جميع الأدوات الكهربائية مثل (المقابس والمفاتيح... إلخ) التي ترکب داخل المبني أو على الحدران الداخلية من النوع المحمي ضد المياه والأتربة والأبخرة والأحماس (Outdoor, Weather proof Types).

10/4/2/8 غرفة الكهرباء :

1. غرفة توزيع الكهرباء: ضرورة إنشاء غرفة كهرباء داخلية مستقلة لتوزيع الطاقة الكهربائية على أنواع المحطة المختلفة بمساحة لا تقل عن 6 متر مربع، وعلى بعد لا يقل عن عشرة أمتار (مسافة أمان) من المنطقة الخطرة وتكون سماكة الجدران لا تقل عن 20 سم مع عدم عمل فتحات تهوية في الجدار المواجه للمنطقة الخطرة.
2. غرفة شركة الكهرباء: عند الضرورة لتخفيض غرفة كهرباء لتركيب محول شركة الكهرباء يراعى ضرورة الحصول على مخطط وتصميم غرفة



المحول الكهربائي من شركة الكهرباء المحلية، وتنشأ الغرفة في موقع لا يقل بعده عن 15 متراً من المنطقة الخطرة ولها واجهة واحدة على الأقل على الشارع مع الأخذ في الاعتبار أن تكون فتحة التهوية ومدخل الغرفة جهة الشارع مع ملاحظة أن تغطي هذه الفتحة بشبك ضيق الفتحات.

#### 10/4/3 نظام الوقاية والحماية الكهربائية:

1. يجب أن تكون جميع القواعط الحاكمة لدوائر المنطقة الخطرة من النوع المؤمن وتعمل بنظام التسريب الأرضي سواء للتيار أو الجهد.
2. يتم عمل دائرة حماية كهربائية للتحكم في فصل التيار الكهربائي عن جميع شبكات الكهرباء الخاصة بالمنطقة الخطرة عند حدوث أي شيء غير عادي لمضخات الوقود، كما يتم عمل دائرة حماية كهربائية أخرى للتحكم في فصل التيار عن جميع شبكات كهرباء المحطة بالكامل.
3. لا يجوز عمل غرف تفتيش كهربائية في المنطقة الخطرة وفي حالة الضرورة يتم عمل غرفة تفتيش من النوع المحكم الغلق وفي المنطقة الآمنة فقط، ويمكن استخدام صناديق تفريغ محكمة الغلق عند الحاجة إليها ويجب أن تكون معزولة جيداً بمادة تمنع تأكلاها أو تفاعلاها مع المواد الكبريتية والأحماض.
4. عند استخدام مصابيح يدوية يجب ألا تعمل على جهد أكبر من 50 فولت وتكون مزودة بقابل من جيد العزل كما يفضل أن تكون من النوع الذي يعمل بالبطاريات الجافة ومؤمنة ضد حدوث الشرارة منها.
5. يجب وضع أدوات إطفاء الحرائق الملائمة للشارارة الكهربائية التي يمكن أن تنتج من المعدات والقواعط.

#### 10/4/4 مولد الكهرباء الاحتياطي

1. في حالة تغذية المحطة بمولد كهربائي بصفة أساسية أو بصفة احتياطية عند وجود مصدر تغذية داخلي يراعى الآتي:
2. أن يتم وضع المولد في غرفة مستقلة بعيداً عن منطقة أحمال وحفظ المواد البترولية وتكون أبواب الخدمة وفتحات التهوية على اتجاه مضاد للمحطة وبمسافة آمن لا تقل عن خمسة عشر متراً.
3. تكون ماسورة عادم الماكينة المركبة على المولد الكهربائي أعلى ما يمكن فوق سطح الغرفة رأسياً وبحيث لا يقل ارتفاعها عن 2.5 متر.
4. يجب تأمين خزان الوقود اليومي الخاص بتمويل الماكينة الخاصة بالمولد الكهربائي ضد الحرائق.
5. عدم ترك أو وضع أي مواد ملتهبة داخل غرفة المولد كتخزين الشحوم والزيوت وخلافه.

#### 10/4 الاشتراطات الميكانيكية:

يلزم اتباع الاشتراطات الميكانيكية عند تصميم الأعمال الميكانيكية لمحطات الوقود كما يلي:

- #### 10/5/1 خزان الوقود:
1. يجب أن تكون المواد الداخلة في إنشاء الخزان ملائمة وغير متاثرة بالمواد البترولية التي سيتم تخزينها ويمكن أن يستخدم فيها الصلب أو أي مادة أخرى مناسبة.
  2. لا يقل سمك ألواح الصلب في أي مقطع عن 6مم.
  3. أن يكون لكل قسم من الخزان وسيلة مستقلة لقياس كمية الوقود به في حالة وجود أكثر من قسم بالخزان.
  4. في حالة ملء الخزان بأنبوبة ملء رئيسية فيجب أن تستخدم هذه الأنبوة في إدخال مقياس كمية الوقود بالخزان. ويجب أن يلحم في قاع الخزان مباشرة تحت أنبوبة



- الملء لوح من الصلب بسمك لا يقل عن سمك الخزان وأن يكون مقياس العمق مصنوعاً من مادة غير حديدية.
5. إذا كان الخزان مزوداً بأنبوبة ملء مائلة فيجب ألا يستخدم مقياس العمق في قياس كمية الوقود بالخزان ويجب أن تستخدم وسيلة أخرى مناسبة لقياسها.
6. أن تدخل خطوط أنابيب الماء والتهوية والتغذية إلى الخزان من القمة فقط عند المستوى الرأسي المار بالمحور الطولي للخزان.
7. ألا يزيد الضغط الاستاتيكي الناشئ عند قاع الخزان على 70 كيلو بسكال عندما تكون أنبوبة الماء مملوءة بالوقود.
8. أن يتم ملء الخزان بالماء وتعريضه لضغط هيدروستاتيكي مقداره 135 كيلو بسكال لمدة لا تقل عن 15 دقيقة، وذلك بعد وضعه في الحفرة وقبل إحاطته بالخرسانة أو الرمل للتحقق من عدم وجود تسرب من الخزان أو يتم تعريض الخزان لضغط هوائي داخل ي مقداره 125 كيلو بسكال لفترة زمنية طبقاً للجدول رقم (5) التالي :

جدول رقم (5)  
يوضح فترات الاختبارات الخاصة بالضغط طبقاً للطاقة التخزينية

فترات الاختبار	الطاقة التخزينية المتوسطة لا تتعدى
24 ساعة	15000 لتر
48 ساعة	20000 لتر
72 ساعة	45000 لتر
96 ساعة	60000 لتر

9. أن تحاط توصيات فتحات الدخول والماء والتهوية والتغذية بغرفة تفتيش من الطوب أو الخرسانة مع تزويدها ببغاء له قفل وكذلك بمانع تسرب مزدوج أو يكون مرتفعاً إلى مسافة 5 سم فوق مستوى أرضية منطقة الخدمة مع إحاطته بمنحدر خرساني.

- مضخة الوقود:
1. أن تزود المضخة الآلية للوقود بوسيلة تلقائية لتحديد كمية الوقود بحيث تمنع تدفق أكثر من 90 لتراً من الوقود في كل مرة تشغله فيها المضخة.
2. يجب أن تكون المضخة الآلية للوقود مجهزة بوسيلة تبريد ميكانيكية تمكنها من العمل المتواصل دون ارتفاع درجة الحرارة بها.
3. أن تزود المضخة بوسيلة تحكم لا تسمح لها بالعمل إلا عند رفع الفوهه من مكانها المعتاد وتشغيل المفتاح اليدوي الموجود على المضخة، كما تعمل هذه الوسيلة على إيقاف المضخة عند إعادة الفوهه إلى وضعها المعتاد.
4. أن تركب أنبوبة الرجوع الجانبية بحيث تعمل على إعادة الوقود الزائد إلى الخزان وألا يزيد الحد الأقصى للضغط الذي يبدأ عنده الرجوع عن 20 كيلو بسكال.
5. إذا زودت المضخة بمبين زجاجي فيجب أن يتحمل الزجاج ضغطاً هيدروستاتيكي مقداره 50 كيلو بسكال.
6. أن يتوفّر تيار هواء مناسب للتهوية حول المضخة وألا تقل المساحة الكلية الفعالة لفتحات التهوية عن 75 سم<sup>2</sup>.
7. أن يكون خرطوم التوزيع من النوع الموصل للكهرباء ذو سطح داخلي أملس ومقاوم للعوامل الجوية والتآكل والمواد البترولية وألا يزيد طوله عن 4 أمتر وأن يكون مقاس قطر الخرطوم الداخل ي من 20 - 30 مم.



8. في حالة إمكانية حدوث أي تسرب للوقود في الفراغ الموجود تحت غلاف المضخة فيلزم استخدام وسائل مناسبة مثل ملء الفراغ بالرمل ليمكن امتصاص هذا التسرب.
9. أن يتم عمل مجاري مناسبة لأرضية منطقة العمل وتتخذ الاحتياطات الازمة لمنع تسرب البنزين إلى مواسير الصرف أو المجاري.
- فوهه تصريف الوقود: 10/5/3
1. أن تزود فوهه تصريف الوقود بقطاع تلقائي يمنع تناول الوقود نتيجة الارتداد أو نتيجة زيادة الماء ولا يزيد معدل التصريف اللازم لتشغيل القاطع على نصف معدل التصريف المضبوط عليه ذراع فتح الفوهه.
2. إلا تزود المضخات التي يتم تشغيلها بواسطة عامل بذراع لفتح الصمام إلا إذا توافرت جميع الشروط التالية:
- أ: اتخاذ الاحتياطات الازمة لضمان عدم إزاحة الفوهه من أنبوبة الماء للسيارة أثناء عمليات الماء العاديه.
- ب: في حالة سقوط الفوهه من أنبوبة الماء للسيارة فيجب أن يتم إعتاق ذراع تشغيل صمام الفوهه تلقائيا عند اصطدام الفوهه بالسيارة أو بالأرض وأن يتوقف تدفق الوقود في الحال.
- ج: أن يتم تركيب الفوهه في خرطوم التصريف بطريقة تضمن توقف تدفق الوقود وإعتاق الفوهه من مجموعة التصريف في حالة تحرك السيارة أثناء تواجد الفوهه في أنبوبة الماء وذلك قبل أن يحدث تلف في صمام التحكم أو الخرطوم أو المضخة.
3. فوهه مضخة الوقود في محطات الخدمة الذاتية للسيارات: بالإضافة إلى ما سبق يجب أن تتوفر المتطلبات التالية:
- أ: أن يكون الحد الأدنى لمعدل التصريف اللازم لتشغيل قاطع التصريف 9.00 لترات/ دقيقة.
- ب: يجب بعد تشغيل القاطع إلا يكون من الممكن إعادة التصريف بدون إعادة ذراع التحكم في الفوهه أولاً إلى وضع القفل.
- ج: أن تزود الفوهه بأداة تمنع التصريف إلا إذا وضعت الفوهه في وضعها الصحيح أو تم توجيهها إلى أسفل.
- د: أن تتخذ الاحتياطات الازمة لإعادة الخرطوم تلقائيا إلى وضعه الطبيعي الآمن بجوار المضخة بعد الاستخدام.
- الأنباب وملحقاتها: 10/5/4
1. إلا تؤثر المنتجات البترولية على الأنابيب والصمامات وملحقاتها وكذلك على أي حلقات وصل.
2. إلا يحدث تلف أو تسرب لأنابيب وتوصيلاتها بتأثير الإجهادات الناشئة عن التمدد الحراري أو القوى الأخرى التي تحدث أثناء الخدمة العاديه (مثل مرور السيارات) كما يجب أن تتحمل الإجهادات وارتفاع درجات الحرارة التي تؤثر عليها عند تعرضها للحرق أو أن يتم حمايتها بطريقة مناسبة ضد تلك الظروف.
3. أن يزود خط الأنابيب بعدد كاف من الصمامات لتحقيق التشغيل بكفاءة وأمان أثناء التشغيل العادي وكذلك في حالة حدوث أي تلف أو في حالات الطوارئ ويجب أن يقل عددها عن صمامين أحدهما عند اتصال الأنابيب بالخزان والأخر عند اتصال الأنابيب بمضخة الوقود.
4. أن يتم حماية الأنابيب من التأكل ودهانها بدهان مقاوم لذلك.
5. أن توضع خطوط الأنابيب بحيث لا تتلف تحت ظروف التشغيل العاديه ويفضل أن يقل انحدار أنابيب التهوية والتغذية وأنابيب الماء المائلة عن 1:40 في اتجاه الخزان.

6. لا تقل المسافة الأفقية بين موضع مخرج أنبوبة التهوية وأي حد من حدود المحطة أو أية فتحة في أي مبنى عن مترين.
7. أن يتم اختبار الأنابيب وتوصيلاتها بضغط داخل ي هيدروستاتيكي قدره 135 كيلو بسكال لمدة لا تقل عن 10 دقائق للتأكد من عدم وجود تسرب فيها قبل تغطيتها بالخرسانة أو الرمل.
8. أن تدهن الأنابيب وترقم بطريقة مناسبة تسمح بالتعرف السهل على محتوياتها.
9. أن تدعم خطوط الأنابيب المدفونة تحت الأرض وتغطى بطبقة من الخرسانة الناعمة لا يقل سمكها عن 15 سم أو يتم حمايتها ببلاط من الحجر وفي حالة وجود حركة للسيارات فوق خطوط الأنابيب فيجب تغطية المنطقة بالخرسانة المسلحة.
10. أن تتماً المجرى التي توضع بداخلها الأنابيب بالرمل الجاف أو ما يماثله وأن تكون بأبعد مناسبة لتسهيل أعمال الصيانة للصمامات والملحقات.
11. يراعى أن تكون الوصلات بين الخزان والأنباب وبين الأنابيب والمضخة مجهزة بطريقة تسمح لها بالحركة لتلافي تسرب الوقود منها أثناء حركة السيارات فوقها.
- معدات إطفاء الحرائق: 10/5/5
1. تزود محطات الوقود ومرافق خدمة السيارات بالمعدات والمواد المناسبة لإطفاء الحرائق في مراحله الأولية، ويجب أن يكون عدد ونوع طفایات الحريق طبقاً لتعليمات الدفاع المدني وبحيث لا يقل عن العدد الموضح بالجدول رقم (6) التالي:
- جدول رقم (6) يوضح عدد طفایات الحريق طبقاً لعدد المضخات

العدد	جهاز إطفاء رغوي جالون	جهاز إطفاء رغوي جالون	طفایات حريق بودرة كيميائية جافة 12 كجم	عدد مضخات الوقود
-	2	3	من 1 إلى 3	
1	2	9	من 4 إلى 7	
2	3	13	من 8 إلى 11	
3	5	17	من 12 إلى 15	
4	7	20	من 16 إلى 20	

ملحوظة : إذا زاد عدد مضخات الوقود عن عشرين مضخة فيضاف إلى الجدول السابق عدد (2) طفایة حريق بودرة جافة (12) كجم وعدد (1) طفایة رغوي (10) جالون لكل خمس مضخات وقود فقط.

2. توفير طفایات آلية تعمل تلقائياً عند ارتفاع درجة الحرارة إلى حد معين وتركيب فوق منطقة مضخات الوقود في سقف المظلة الواقع طفایة واحدة لكل مظلة وكذلك يراعى وجود طفایة حريق يدوية واحدة على الأقل سعتها من (10-6) كجم مسحوق جاف بالقرب من فتحة خزان الوقود وأخرى بالقرب من مدخل غرفة مولد الكهرباء (إن وجد).
3. يجب وضع عدد كاف من الجرادر المعلوّة بالرمل في أماكن مناسبة وسهلة المناولة للأفراد العاملين بالمحطة وفقاً لتعليمات الدفاع المدني وبحيث لا يقل عددها عن اثنين عند كل من منطقة مضخات الوقود وبجوار طفایة الحريق عند فتحة خزان الوقود وكذلك عند كل منطقة مخصصة لتزويد السيارات بالزيوت.
4. محابس المطافئ :

- أ : يجب إنشاء محبس مطافي (مأخذ ماء لإطفاء الحريق) به مخرجان بمقاييس 2.5 بوصة ويكون تسنين المداخل مماثل لتسنين المستخدم في الدفاع المدني (Screw Hose Threading American national) وبالنسبة للمحطات الكبيرة - الفئتين أ، ب - فيجب توفر محبسين للمطافي على الأقل في جهتين مختلفتين داخل المحطة.
- ب : تكون محابس الإطفاء على بعد لا يقل عن (15م) خمسة عشر متراً من منطقة المضخات ومنطقة التفريغ وألا تزيد المسافة عن 30 متراً بأي حال من الأحوال.
- ج : يجب توفر مصدر واحد للمياه على الأقل لمحابس الإطفاء : إما من النظام العام لمياه إطفاء الحريق، أو من خزان خاص لا تقل سعته عن ثلاثة ألف غالون يقام لهذا الغرض في المحطة مزود بمضخة إطفاء ذاتية التحضير بطاقة 500 غالون في الدقيقة وضغط 7 رطل/ بوصة المربعة عند مداخل محابس الإطفاء.
- د : توضع مضخة إطفاء في غرفة منعزلة على بعد لا يقل عن عشرين متراً من منطقة مضخات الوقود أو منطقة التفريغ مع عمل التهوية الازمة لها.

## 10/5 الاشتراطات الصحية:

تعتبر المواد المتطريرة وغير المتطريرة من منتجات البترول مصدرأً للخطورة إذا تم تصريفها مباشرة للشبكات العامة للصرف الصحي، فالبترول مادة سريعة التطاير وإذا تم تصريفها للشبكات قد تسبب افجاراً وتدميراً للممتلكات، بينما المنتجات غير المتطريرة مثل الزيوت الثقيلة والشحوم الصناعية يصعب معالجتها في محطات المعالجة وتتسبب في انسداد المواسير، لذلك يلزم معالجة المياه المحتوية على الزيوت والشحوم والمواد البترولية مسبقاً قبل السماح بتتصريفها للشبكات العامة للصرف الصحي أو الصرف الداخلي في حالة عدم وجود شبكة صرف صحي عامة وتراعي في ذلك الضوابط التالية :

10/6/1 تنص مقاييس حماية البيئة (الوثيقة 1401 - 01، 1402هـ) الصادرة من مصلحة الأرصاد وحماية البيئة - على أن تطبق النسب المطلوبة للمعالجة المسبقة لمياه الصرف الصحي قبل تصريفها إلى الشبكة العامة وفق الإرشادات التالية:

- شحوم وزيوت 120 ملجم/ لتر  
- فينول 150 ملجم/ لتر  
- إجمالي هيدرو كربونات مكلورة 0.5 ملجم/ لتر

و عند تجاوز المواد المذكورة للحدود المشار إليها بأعلاه فإنه يلزم معالجتها مسبقاً قبل صرفها إلى شبكة الصرف الصحي العامة، ويتم تحديد أساليب قياس التصرف وجميع العينات وطرق التحليل بالعمل، وفقاً للطرق القياسية لاختبار المياه، ومياه الصرف الصحي المعدة بواسطة الهيئات الأمريكية، "رابطة الصحة العامة" و "رابطة أعمال المياه" و "اتحاد مراقبة تلوث المياه".

10/6/2 لا يسمح بتتصريف أي من السوائل التالي ذكرها إلى شبكة الصرف الصحي:  
1. جازولين - بنزين - نفتالين - زيت البترول - أو أي سائل قابل للاشتعال أو للانفجار صلباً كان أو غازياً.

2. مياه الصرف التي تحتوى على أكثر من 25 جزء في المليون مليجرام/ لتر من زيت البترول أو زيوت لا تتحلل بيولوجياً أو أي منتج من أصل زيت معدني.

3. مياه الصرف التي تحتوى على زيوت عامة أو دهون أو شحوم.

4. وإذا تم تصريف المياه أو المخلفات التي تحتوى على المواد المشار إليها بأعلاه إلى الشبكات العامة (للصرف الصحي) فيكون للجهة المختصة رفض تصريفها أو إلزام صاحب (المحطة/ مركز خدمة السيارات) بعمل معالجة مسبقة لدرجة مقبولة- كما هو وارد بالبند (4 - 1) - للسماح بتتصريفها أو التحكم في الكميات ومعدل الصرف



لضمان التقيد بحدود النسب المسموح بها أو تحصيل تكاليف نقل ومعالجة هذه المخلفات.

- للجهة التابعة لوزارة الشئون البلدية والقروية الحق في مراجعة التصميم والتركيب لأجهزة ومعدات وحدات المعالجة الالزمة قبل الموافقة عليها، وتوضع هذه الوحدات في موقع مناسب يسهل تنظيفها والكشف عليها بسرعة.
- في حالة الصرف المحلي تتم المعالجة في غرفة الترسيب والتصفية من الزيوت وخلافه كما يتم التأكد من سلامة وكفاءة التربة وسعة ودقة الوحدات الخاصة بذلك.
- يجب عمل ميول عامة في أرضية المحطة تؤدي إلى قنوات خاصة بالصرف داخل الموقع تؤدي إلى مصايد الشحوم أو البنزين حيث تتم معالجتها قبل صرفها على شبكات الصرف الصحي العامة أو الصرف المحلي الخاص بالموقع ولا يسمح بتتسرب أي سوائل داخل الموقع.
- مصايد الشحوم والزيوت:
- عند تصميم المصايد للشحوم والزيوت يراعى ما يلى:
1. تكون سعة مصايد الشحوم والزيوت مناسبة لكميات الماء المستعمل.
  2. عدم صرف أي مخلفات عبر المصايدة عدا الشحوم والزيوت المختلطة بالماء.
  3. يراعى أن تكون المساحة السطحية للمصايدة كبيرة قدر الإمكان لتجنب ارتفاع درجة حرارة المياه المراد معالجتها ولتوفير التهوية المناسبة لها.
  4. عمل عوارض لتقليل سرعة الدخول.
  5. خفض منسوب المخرج لمنع مرور الشحوم والزيوت منه.
  6. جوانب المصايدة تكون منحدرة ويفضل أن يكون قاعها مخروطيًا ويوصل المخرج في أسفل قاع المخروط.
  7. تنظيم وسائل كشط وإزالة الشحوم والزيوت العائمة.
  8. يتم صيانة المصايد بعناية وبصفة مستمرة.
- مصايد البنزين:
1. غاز البنزين قابل للاشتعال وسام، ولما كان هذا الغاز أثقل من الهواء فإنه أقرب للتجمع في الأماكن المنخفضة مثل المواسير وغرف التفتيش العميقه ولذا يجب أن يزال بالتهوية.
  2. مصايدة البترول عبارة عن غرفة مصممة ومعزولة ذات قواطع متعددة وتوضع القواطع متتالية ومداخلها تحت مستوى الماء حتى يتم حجز البنزين وتجهز الغرفة بأغطية غير منفذة للهواء لمنع أخطار الاشتعال، ويتم تأمين التهوية الالزمة للتخلص من غاز البترول، ويجب أن يكون ارتفاع أنابيب التهوية كافياً لتلافي كافة أخطار الاشتعال ونهاياتها السفلية تدلّى أقرب ما يكون من سطح الماء لاستخلاص غاز البترول.



المملكة العربية السعودية  
وزارة البلديات والاسكان  
أمانة منطقة نجران  
وكالة الاستثمار وتنمية الإيرادات



كرامة شروط ومواصفات  
محطات الوقود داخل المدن

## 11. الغرامات والجزاءات



## 11. الغرامات والجزاءات

يلتزم المستثمر حال حدوث أية مخالفة من المستثمر فإنه سيكون ملزماً بدفع الغرامات والجزاءات التي تقررها لائحة الغرامات والجزاءات البلدية الصادرة بقرار مجلس الوزراء رقم (92) وتاريخ 1442/02/05هـ، والقرار الوزاري رقم (4300204526) في 1443/03/12هـ المبلغ به القواعد التنفيذية لائحة الجزاءات عن المخالفات البلدية، والقرار الوزاري رقم (4300204497) في 1443/03/12هـ المبلغ به جدول المخالفات والجزاءات البلدية، وفي حالة عدم شمول اللائحة لأي مخالفة فإن للبلدية الحق في تقدير قيمة الغرامة التي تتناسب مع حجم المخالفة.



المملكة العربية السعودية  
وزارة البلديات والاسكان  
أمانة منطقة نجران  
وكالة الاستثمار وتنمية الإيرادات



كرامة شروط ومواصفات  
محطات الوقود داخل المدن

## 12. المرافق (الملحق)



## 12/1 نموذج عطاء يقدم في مزايدة بالمنافسة الالكترونية (نموذج ٧١)

سعادة امين منطقة نجران  
إشاره إلي إعلانكم المنشور بالصحف بتاريخ / / ١٤١٤ هـ المتضمن رغبتكم  
أتاجير موقع في مدينة لاستثماره في إقامة وإدارة وتشغيل محطة  
محروقات فئة آ بطريق الملك سعود مقابل مركز الأمير مشعل  
وحيث تم شراوتنا لكراسة شروط ومواصفات المنافسة بموجب الإصال المرفق صورته واطلعنا  
على كافة الاشتراطات الخاصة بهذه المنافسة، كما تم معاينة العقار على الطبيعة معاينة تامة  
نافية للجهالة.  
نتقدم لسعادتكم بعرضنا لاستئجار العقار الموضح أعلاه بأجرة سنوية قدرها  
( ) ( ) ريال  
والتزامي بدفع ضريبة القيمه المضافة والتي تمثل ١٥٪ من قيمة عطائي  
وتتجدون برفقه كراسة الشروط ومواصفات بعد توقيع جميع صفحاتها من قبلنا وضمان بنكي  
يعادل أجرة سنة كاملة وكافة المستندات المطلوبة في كراسة الشروط ومواصفات.

اسم المستثمر								
رقم بطاقة الأحوال								
صادرة من								
هاتف	فاس		جوال			تاريخ		
ص.ب	الرمز البريدي		تاریخ التقدیم					

العنوان:

اسم الشركة			
رقم السجل التجاري			
صادرة من			
نوع النشاط			
هاتف	فاس	جوال	تاريخ
ص.ب	الرمز		

العنوان:

الختم الرسمي

التوقيع

التاريخ



المخطط العام للموقع  
(الرسم الكروكي للموقع) 12/2





## 12/3 إقرار من المستثمر

يقر المستثمر بما يلي:

1. اطلع على كراسة الشروط والمواصفات ومرافقاتها وأنه ملتزم بما جاء بها.
2. اطلع على جميع النظم السعودية المعمول بها ذات الصلة بموضوع المزايدة وعلى وجه خاص:

3. لائحة التصرف بالعقارات البلدية وتعليماتها التنفيذية بموجب الأمر السامي الكريم رقم 40152 في 1441/06/29 هـ وما يستجد عليها.
4. لائحة محطات الوقود الصادرة لعام 1445 هـ الصادرة من وزارة البلديات والإسكان وما يستجد عليها.
5. عاين الموقع المعروض للتأجير معينة تامة نافية للجهالة.

الختم

التوقيع